إطلاقات السبر وتطبيقاتها عند المحدثين

ا. د. محمد علي العمري* دة. نجاح محمد العزام**

تاريخ وصول البحث: ٢٠١١/٥/١١م تاريخ قبول البحث: ٢٠١٢/٣/٢٩م

ملخص

يتناول هذا البحث إطلاقات السّبر المستخدمة عند بعض نقاد الحديث في مجال حكمهم على الرواة من خلال سبر رواياتهم ومدى تلك العلاقة التي تربط بينها، وقد تبيّن بعد هذه الدراسة أنّ السّبر هو استقصاء طرق الحديث بمتابعاتها وشواهدها أو روايات راو مخصوص بتتبعها، ثمّ النظر فيها واختبارها بعرضها على أحاديث الثقات، ومعارضتها بها لتمييز صحيحها من سقيمها، وأنّ للسّبر ألفاظاً وإطلاقات عديدة تشابهه وتقاربه من جهة الرسم والمعنى، ونحن إذا نظرنا إليها بمجموعها نجد أنّ كل واحدة منها تشكل خطوة ومرحلة من مراحل عملية السّبر عند المحدثين، وبمفردها تشكل عملية متكاملة كالسّبر تماماً. والناقد حينما كنّى بها عن مصطلح السّبر فهو إنّما عبّر بالجزء الأهم والأجود من أجزائه بنظره هو وتقديره. **وهذه** الإطلاقات منها ما هو مشترك بين نقاد الحديث من حيث الاستخدام، ومنها ما هو خاص بناقد على وجه التعيين.

Abstract

This study aims at revealing the importance of the used methods of Hadith investigation in the field of their judgment upon the narrators.

This study clarifies that examining the narrated Hadith is tracing and investigating them, then contemplating them, examining them meditatively, and showing them to the trustworthy narrators of Hadith; after all, coming up with a final judgment upon the narrated Hadith either correct or weak, and upon the narrators either contested or modified.

It also details the examination methods being used by critics which are represented and some of them relate to a certain critic.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأزكى التسليم على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد –ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

فإنّ الله جلّ وعلا قد هيأ لسنة صفيّه من خلقه محمد –ﷺ أئمة نقاداً جهابذة سخروا جلّ أوقاتهم للعناية الحثيثة بها، والمحافظة عليها من كل شائبة قد تشوبها انطلاقاً من قناعات سليمة تكونت في أذهانهم؛ أنّ السنة النبوية تمثل مع القرآن الكريم الدين القويم الذي ارتضاه الله للعالمين. ومن مظاهر تلك العناية الربانية اهتمام المحدثين بطبيعة ما يُروى عن رسول الله– ﷺ (حال الرواية وما يكتنفها من الصحة أو الضعف)، إضافة إلى شخصية الراوي لها، وما يتعلق به من معلومات أساسية لا يمكن الاستغناء عنها بحال: "كولادته ووفاته، وتلامذته وشيوخه، ورحلاته وأسفاره..."، إذ قاموا على دراسة روايات الرواة دراسة شمولية اتسمت بالموضوعية، وتكللت بالنجاح في جميع ميادينها وموضوعاتها، واعتنوا بها عنايتهم بالرواة أنفسهم، فحرصوا على متابعتها وتفقد أحوالها، وقعّدوا لها قواعد،

* أستاذ، كلية الشريعة، جامعة اليرموك.

** باحثة، مدارس الملك عبد الله.

ورسموا لها ضوابط تمكنهم في نهاية المطاف من الحكم عليها تصحيحاً أو تضعيفاً، وعلى رواتها من نقلة الأخبار تعديلاً أو تجريحاً، وهذه الدراسة قد أطلق عليها بعض نقاد الحديث سَبر الروايات، فقد ورد هذا المفهوم عندهم في معرض بحثهم وتنقيبهم عن الرواة، ورصدهم لسائر أحوالهم ورواياتهم للتدليل على أنّه يمثّل في حقيقته عملية متكاملة ذات خطوات متعددة، وهم– رحمهم الله وإن لم يعرفوه ويفصحوا عن حدوده إلا أنّ صنيعهم قد أماط اللثام عن طبيعة هذه الخطوات، وفتح الطريق لمن بعدهم لكي يصوغوه بمنظور المفاهيم والمصطلحات، وقد استخدم المفهوم نفسه من النقاد المتقدمين: ابن حبان وابن عدي. وهما وغيرهما قد استخدموا ألفاظا مشابهةً أو مقاربةً لذلك اللفظ في المعنى، من هنا جاءت هذه الدراسة لتبيّن هذه الإطلاقات، ومن استخدمها من نقاد الحديث المتقدمين، بل وجعلها منهجاً له في عملية الحكم على الرواة من خلال رواياتهم.

أهمية الدراسة:

وتنبع أهمية هذه الدراسة من حيث إنّها:

أولاً: تُوقف الباحث على المنهجية الدقيقة التي سلكها نقاد الحديث في دراستهم لروايات الرواة، بما مكنهم في نهاية المطاف من إصدار الحكم المناسب في حقهم تعديلاً أو تجريحاً، وعلى رواياتهم تصحيحاً أو تضعيفاً.

ثانياً: توقف الباحث على إطلاقات السّبر المستخدمة عند نقاد الحديث ومدى تلك العلاقة التي تربط فيما بينها في حال اجتماعها أو انفرادها.

ثالثاً: تكشف عن أثر سبر الروايات وفحصها في توثيق رواة الأحاديث أو تضعيفهم.

رابعاً: ترد بشكل غير مباشر على الشبهات المزعومة من قبل أعداء السنة النبوية الشريفة التي مفادها أنّ المحدثين قد ركزوا جلّ اهتمامهم على دراسة الأسانيد بشكل أوسع من الاهتمام بالروايات ذاتها.

مشكلة الدراسة:

لقد شاع بين أوساط المستشرقين ومن مشى في ركابهم من المستغربين أنّ المنهج النقدي الذي درج عليه المحدثون في نقدهم للأحاديث ينصبّ جلّ اهتمامه على الشكل دون المضمون. فزعموا أنّ المحدثين قد اكتفوا بتصحيح الروايات اعتماداً على سلامة أسانيدها، فلم يكلفوا أنفسهم عناء البحث في متونها، وفحصها وتنقيتها من الداخل، ممّا ترتب عليه فقد الثقة بقواعدهم النقدية المتبعة في سبيل تحقيق ذلك؛ من هنا جاءت هذه الدراسة للرد على هذه الدعوى العريضة التي تفوّه بها من لا دراية له بفنّ الحديث وصنعته؛ ولتبرهن على أنّ المحدثين قد اهتموا بدراسة المتن واعتنوا به عنايتهم بالرواة أنفسهم. كما جاءت الدراسة، أيضاً، لتبيّن خطأ منهجية من يحكم على الأحاديث اليوم من بعض المعاصرين بمجرد النظر في الرواة وظاهر الأسانيد، ففي اعتماد هذه المنهجية مخالفة لتصرفات نقاد الحديث من الأئمة المتقدمين وممارساتهم في اعتبار طرفي الرواية في أثناء الحكم على الأحاديث.

منهجية الدراسة:

وأمّا عن منهجية هذه الدراسة فتتلخص بالآتي:

أولاً: تعريف إطلاقات السّبر لغةً واصطلاحاً.

ثانياً: بيان من استخدم هذه الإطلاقات من نقاد الحديث المتقدمين، وعدد مرّات استخدامه لهذه الإطلاقات على سبيل المثال لا الحصر.

ثالثاً: ذكر أنموذجٍ تطبيقيٍ على كل إطلاقة من هذه الإطلاقات، وهذا الأنموذج يتناول دراسة الراوي المعني من حيث: أ- التعريف به، وبيان درجته جرحاً وتعديلاً بتوضيح الخلاف الدائر بين نقاد الحديث في درجته والخلوص إلى حكم نهائي بشأنه من خلال الجمع بين أقوال نقاد الحديث. ب- دراسة روايات الراوي المعني خاصة تلك المتكلم فيها أو المعلة، وملاحظة كمّها وحجمها من مجموع ما روى، ثمّ إطلاق الحكم بشأنها في ضوء كلام نقاد الحديث، ودراستهم لها دراسة مستقصية.

الدراسات السابقة:

أولاً: سبر المرويات عند المحدثين دراسة تطبيقية، وهي رسالة علمية تقدم بها أحد الباحثين، وقد عاشا معها أياماً طويلة، وإطلاقات السّبر وتطبيقاتها عند المحدثين هو أحد فصول هذه الرسالة، وقد أحبّ الباحثان القيام بنشر هذه الجزئية لما لها من أهميّة.

ثانياً: بحث دلالة النظر والاعتبار عند المحدثين في مراتب الجرح والتعديل، للأستاذ الدكتور الفاضل أحمد نور سيف، جاء هذا البحث في عشر ورقات، تطرق فيه لبيان دلالة كل من نظر الاختبار ونظر الاعتبار والفرق بين من يُكتب حديثه للاختبار من الرواة، ومن يُكتب حديثه للاعتبار... وممّا يلحظ على هذا البحث أنّه اقتصر على إطلاقين من إطلاقات السّبر عند المحدثين مبيّناً فقد دلالتهما عند نقاد الحديث، وارتباطهما بمراتب الرواة ودرجاتهم من حيث التعديل والتجريح دون تقديم نماذج عملية تطبيقية كما جاء في بحثنا.

ثالثاً: السّبر عند المحدثين وإمكانية تطبيقه عند المعاصرين، للدكتور الفاضل أحمد عزي، جامعة الإمارات، قسم الدراسات الإسلامية- العين. والأصل في هذا البحث أنّه ورقة عمل تقدم بها الباحث في الندوة العلمية التي عقدت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي تحت عنوان "علوم الحديث: واقع وآفاق". تناول فيه الباحث الحديث عن مفهوم السّبر، وأشار إشارة سريعة إلى بعض إطلاقاته عند المحدثين، واختار كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني نموذجاً تطبيقياً لهذا المصطلح، فذكر نماذج من سبر ابن عدي لروايات الرواة وأهميتها في الكشف عن العلل الواقعة في سند الحديث ومتنه. وممّا يلحظ على هذا البحث أنّه اقتصر على بيان منهجية ابن عدي في سبر الروايات كنموذج تطبيقي على استخدامه من قبل نقاد الحديث من الأئمة المتقدمين، وبشكل مختصر دون دراسة تفصيلية حتى للنماذج التي اختارها من كتابه الكامل، بينما تناول بحثنا هذا تقديم نماذج عديدة من صنيع نقاد الحديث في سبر الروايات ودراستها دراسة تفصيلية بما يبيّن أثرها في جانب الحكم على الرواة.

رابعاً: نظرية الاعتبار عند المحدثين، للدكتور الفاضل منصور محمود الشرايري، وهي رسالة علمية تقدّم بها الباحث لنيل درجة الدكتوراة في الحديث الشريف وعلومه من جامعة اليرموك، وهي بحق من الرسائل المتميزة في هذا المجال، تطرق فيها لبيان المصطلحات ذات الصلة بموضوع الاعتبار بعد تعريفه عند المحدثين، ونشأته وأهميته...، لكن دون دراسة لهذا الموضوع كما جاء في بحثنا، فتناوله لهذه المصطلحات لم يتجاوز الست صفحات، وما قام به هو تعريفها مع ذكر مثال على كل منها دون دراسة لهذه الأمثلة، وإبراز العلاقة الرابطة ما بين هذه المصطلحات.

هيكلية الدراسة:

لقد تمّ تقسيم هذه الدراسة إلى مبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: إطلاقات السّبر المشتركة بين نقاد الحديث.

المطلب الأول: السّبر.

المطلب الثاني: التتبع.

المطلب الثالث: النظر.

المطلب الرابع: الاعتبار.

المبحث الثاني: إطلاقات السّبر الخاصة ببعض نقاد الحديث.

المطلب الأول: التفتيش.

المطلب الثاني: التبحر.

المطلب الثالث: المعارضة والمقابلة.

المطلب الرابع: الاختبار.

الخاتمة والنتائج.

المبحث الأول
إطلاقات السّبر المشتركة بين نقاد الحديث

المطلب الأول: الإطلاق الأول "السّبر":

المسألة الأولى: مفهوم السّبر لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

أمّا عن مفهوم السّبر لغة: فهو مصدر من سَبَر، "والسّبْرُ: التجربة، وسَبَرَ الشيء سَبْراً حزره وخبره، اسْبُرْ لي ما عنده أي: أعلمه. والسّبْرُ استخراج كنه الأمر، وسَبَرَ الجرح يَسْبُرُهُ سَبْراً: نظر مقداره وقاسه ليعرف غوره، ومِسْبَرَته نهايته. وفي حديث الغار قال له أبو بكر _أي لرسول الله– صلى الله عليه وسلم : "لا تدخله حتى أَسْبُرُهُ قبلك"[١] أي: أختبره وأعتبره وأنظر هل فيه أحد أو شيء يؤذي. والمسبار: السّبار: وهو ما سُبر به وقدر به غور الجراحات"[٢].

والناظر في مفهوم السّبر عند اللغويين يلحظ أنّه ذو دلالات متعددة، وهي على النحو الآتي: استخراج كنه الأمر، والتجربة، والاختبار، ومعرفة قدر الشيء وقياسه، وبلوغ نهاية الأمر، والاعتبار، والمسبار وهو آلة السّبر وأداته.

وفي اصطلاح المحدثين يعني: استقصاء طرق الحديث بمتابعاتها وشواهدها أو روايات راو مخصوص بتتبعها، ثمّ النظر فيها واختبارها بعرضها على أحاديث الثقات، ومعارضتها بها لتمييز صحيحها من سقيمها[٣]. وأمّا عن العلاقة ما بين معنى السّبر عند اللغويين ومعناه عند المحدثين فهي تظهر من حيث إنّ السّبر يشمل جميع الدلالات اللغوية المشار إليها سابقاً، وذلك على النحو الآتي:

أ. فاستخراج كنه الأمر أو الشيء: إنّما يكون بتتبعه واستقصائه لمعرفة قدره وقياسه، وهذه هي الخطوة الأولى للسّبر التي تقوم على جمع طرق الحديث الواحد، أو روايات الراوي الواحد لمعرفه حجمها ومقدارها.

ب. والتجربة والاختبار: تمثل الخطوة الثانية للسّبر، وتتزامن مع الاعتبار من حيث إنّ الفحص يُرافق المعارضة والمقابلة بين الروايات موطن الدراسة والبحث للترجيح فيما بينها والوصول إلى؛

ج. نهاية الأمر وهو: صلاحية هذه الروايات أو تلك للاحتجاج بها أو الاستشهاد أو الاعتبار.

د. والمسبار عند المحدثين: هو آلة الناقد في إجراء عملية السّبر كالخبرة والفهم، والسبّار هو الناقد الذي يسبر غور الروايات بما يمتلكه من خبرة وبعد نظر.

وأمّا عن استخدامه من قبل نقاد الحديث، فقد استخدمه ابن حبان وابن عدي. وقد بلغ عدد استخدام ابن حبان لهذا اللفظ إحدى عشرة مرة، أربع منها في تراجم كتابه الثقات[٤]، والسبع الأخريات في تراجم كتابه المجروحين[٥]. أمّا ابن

عدي فقد استخدمه مرة واحدة في الكامل في ترجمة حبيب بن حسان بن أبي الأشرس[٦]. وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الخامسة من تراجم المجروحين، وهي ترجمة قيس بن الربيع.

المسألة الثانية: دراسة ترجمة قيس بن الربيع "ت: ١٦٥هـ":

أولاً: التعريف بقيس بن الربيع وموقف نقاد الحديث منه ومن رواياته:

هو قيس بن الربيع الأسدي، وكنيته أبو محمد، وهو من أهل الكوفة، ويُعدّ من الرواة المختلف فيهم، فلم تجتمع كلمة نقاد الحديث على توثيقه أو تجريحه، بل هناك من وثقه، وهناك من جرحه ووهّاه، وهناك من حاول الجمع والتوفيق بين تلك الأقوال المختلفة الواردة بحقه.

ومن نقاد الحديث الذين وثقوا قيس بن الربيع: وثّقَ قيساً الثوري، وشعبة، وأبو الوليد الطيالسي، وابن عيينة، أمّا شعبة فقد أثنى عليه في أكثر من موطن، وانتقد تنقيص ابن القطان من شأنه، فعنه أنّه قال: "ما أتينا شيخاً بالكوفة إلا وجدنا قيساً قد سبقنا إليه، وكان يُسمى قيس الجوال". وعن أبي الوليد الطيالسي أنه قال: "ثقة، حسن الحديث". وقال ابن عيينة: "ما رأيت بالكوفة أجود حديثاً منه"[٧].

ومن نقاد الحديث الذين نصّوا على أنّه صدوق أو محله الصدق: أبو حاتم الرازي، فعن أبي عبد الرحمن قال: سئل أبى عن قيس بن الربيع قال: "عهدي به ولا ينشط النّاس في الرواية عنه، وأمّا الآن فأراه أحلى ومحله الصدق، وليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو أحب إليّ من محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ولا يحتج بحديثهم[٨]، وابن عدي حيث قال: "وعامّة رواياته مستقيمة، وقد حدث عنه شعبة وغيره من الكبار، وهو قد حدث عن شعبة وعن ابن عيينة وغيرهما. ويدل ذلك على أنّه صاحب حديث. والقول فيه ما قاله شعبة، وأنّه لا بأس به"[٩]، وقال عثمان بن أبي شيبة: "قيس بن الربيع كان صدوقاً، ولكن اضطرب عليه بعض حديثه"[١٠]. وقد قال الذهبي: "قيس بن الربيع الكوفي أحد أوعية العلم، صدوق في نفسه –أي في جانب العدالة سيئ الحفظ"[١١] أي في جانب الضبط ، وابن حجر العسقلاني حيث قال: "قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لمّا كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به"[١٢].

ومن نقاد الحديث الذين جرّحوا قيس بن الربيع: أحمد بن حنبل، فقد قيل لأحمد: لم ترك الناس حديثه؟ قال: "كان يتشيع، وكان كثير الخطأ في الحديث، وروى أحاديث منكرة"[١٣]، وقال المروزي: "سألت أحمد عنه، فلينه". قلت: أليس قد روى عنه شعبة؟ قال: بلى"[١٤]. ووكيع بن الجراح، فيما نقل البخاري عنه في التاريخ أنّه قال: "كان وكيع يضعفه"[١٥]. وعلي بن المديني، قال عبد الله: "سألت أبي عنه، فضعفه جداً"[١٦]. ويحيى ابن معين حيث قال: "ضعيف لا يكتب حديثه، كان يحدث بالحديث عن عبيدة، وهو عنده عن منصور". وقد ضعفه البخاري، وممّا يشعر بتضعيفه لقيس ولحديثه جوابه على الترمذي حينما سأله عن حديث رواه قيس بن الربيع عن بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله– ﷺ : "إذا حَمّلتم فأَخِروا، فإنّ الرجلَ موثقة واليدَ معلقة"، فلم يعرفه، وقال: "أنا لا أكتب حديث قيس بن الربيع، ولا أروي عنه"[١٧]. وأبو زرعة الرازي: عن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، قال: سألت أبا زرعة عن قيس بن الربيع، فقال: فيه لين"[١٨]. والنسائي، حيث قال: "قيس بن الربيع متروك الحديث كوفي"[١٩]. والدارقطني، حيث قال: "ضعيف الحديث "[٢٠].

وهناك من نقاد الحديث من نصّ على السبب الذي من أجله ضعّف قيس بن الربيع؛ وهو أنّه لمّا كبر تغير وساء حفظه، وأخذ يلقن فيتلقن، أضف إلى ذلك أنّه ابتلي بابن سوء، أخذ يدخل في كتبه ما ليس من حديثه، وهو لا يعلم بذلك،

أخذ يحدث منها ثقة منه بابنه، وإليك نصوصهم:

- فعن أحمد بن حنبل أنّه قال: "كان له ابن يأخذ حديث مسعر، وسفيان الثوري، والمتقدمين فيدخلها في حديث أبيه، وهو لا يعلم"(٢١).
- وقال أبو حاتم الرازي: "كان عفان يروى عن قيس ويتكلم فيه، فقيل له: تتكلم فيه؟ فقال: قدمت عليه، فقال: حدثنا الشيباني عن الشعبي، فيقول له رجل: ومغيرة؟ فيقول: ومغيرة، فقال له: وأبو حصين؟ فقال: وأبو حصين"(٢٢). وعن عفان قال: "قدمت الكوفة فأتينا قيساً، فجلسنا إليه، فجعل ابنه يلقنه ويقول له: حصين؟ فيقول: حصين. ويقول رجل آخر: ومغيره؟"(٢٣).

وقال العجلي: "وكان معروفاً بالحديث صدوقاً، ويقال: إنّ ابنه أفسد عليه كتبه بأخرة، فترك الناس حديثه"(٢٤). وقال أبو داود الطيالسي: "إنّما أتي قيس من قبل ابنه، كان يدخل أحاديث الناس فيدخلها في فرج كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك"(٢٥). وسبب آخر ضعّف من أجله، وهو: أنّه ولي أمراً من أمور الولاية، فأقام على رجلٍ حداً فمات؛ لذا قال الذهبي معلقاً على هذا السبب الذي ذكره محمد بن عبيد الطنافسي: "قلت: وقد كان قيس من أوعية العلم، وأرى الأئمة تكلموا فيه لظلمه"(٢٦).

أمّا ابن حبان فقد قام على الجمع والتوفيق بين من زكّاه وأخذ عنه، وبين من وهّاه وضرب على حديثه، وهذا الجمع مبني على سبره لرواياته وتتبعها، ثمّ الخروج بحكمٍ نهائي يقضي باستقامتها حينما كان شاباً، وبوقوع المناكير فيها لمّا كبر وساء حفظه، وأدخل فيها ما ليس من حديثه من قبل ولده، وممّا يؤكد ذلك قول ابن حبان: "قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين وتتبعتها، فرأيته صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلمّا كبر ساء حفظه وامتحن بابن سوءٍ، فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بابنه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلمّا غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من أئمتنا وحثَ عليه كان ذلك منهم لمّا نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدثّ بها من سماعه، وكل من وهّاه منهم فكان ذلك لما علموا ممّا في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره"(٢٧).

وابن حبان، وكما يلحظ من صنيعه في هذه الترجمة، قد استخدم لفظين من ألفاظ عملية السّبر وهما: لفظ "سبرت" في قوله: سبرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين عاطفاً عليه لفظ "وتتبعتها"، والجمع بينهما في موطن واحد من باب عطف الخاص على العام، والمعنى هنا أنّ السّبر يعني تلك العملية الكلية بما تحويه من خطوات وإجراءات، منها إجراء التتبع. والتتبع جزء مهم من تلك العملية بل لا ينفك عنها بحال. لكنّ ابن حبان لم يذكر طرفاً من تلك الأخبار التي أدخلها محمد بن قيس في حديث أبيه، وتوصل إليها بالسّبر والتتبع كعادته في الغالب بذكر ما يُنكر على الراوي من خلال ترجمته، فلربمّا تركها لدرس الباحث، أو تمّ الضرب عليها من قبل النقاد، فلم يعد بذكرها كبير فائدة.

وقد وقفت الدراسة الحالية على رواية واحدة من تلك الروايات التي أدخلها محمد بن قيس في حديث أبيه، ونصّ عليها ابن مهدي، ونقلها عنه بالإسناد المتصل إليه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد. قال الخطيب: "حدثنا عبد الله بن علي بن المديني، قال: سمعت أبي يقول: حدثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي عن أبيه أنّ قيساً بن الربيع وضعوا في كتابه عن أبي هاشم الرمّاني حديث أبي هاشم إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط ابن صبرة في الوضوء، فحدث به، فقيل له: من أبو هاشم؟ فقال: صاحب الرمّاني. قال أبي: وهذا الحديث لم يروه أبو هاشم صاحب الرمّاني، ولم يسمع قيس من إسماعيل بن كثير شيئاً، وإنّما أهلكه ابن له قلب عليه أشياء من حديثه، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه زماناً ثمّ تركه"(٢٨).

وبالرجوع إلى تخريج الحديث، تمَّ التأكد من أنّ حديث الوضوء إنّما روي من طريق إسماعيل ابن كثير عن عاصم بن لَقِيط بن صَبِرة عن أبيه، فمدار هذا الحديث هو إسماعيل، ويكّنى بأبي هاشم المكي، وهو صاحب عاصم بن لقيط، وعنه تعددت طرق الحديث وتفرعت، وليس فيها طريق قيس بن الربيع المشار إليها سابقاً، فعملية السّبر لهذه الطرق بما تتضمنه من البحث والتتبع لها والمعارضة بينها هي التي كشفت الخطأ الواقع في رواية قيس عن إسماعيل بن كثير لهذا الحديث، حيث تمّ إدخالها في حديثه من قبل ولده، إذ هو ليس من تلامذة إسماعيل ولا سمع منه، إنّما سمع منه سفيان الثوري، وابن جريج، ويحيى بن سليم، كما نصّ على ذلك البخاري في التاريخ الكبير[٢٩]. وثلاثتهم قد رووا هذا الحديث عنه[٣٠]. ومن الأحاديث التي يمكننا القول: إنّها من ضمن ما أدخلها محمد بن قيس في كتاب أبيه، ولا نجزم بذلك؛ لعدم وجود نص صريح من قبل نقاد الحديث، الآتي:

أولاً: ما أخرجه الطبراني من طريق أبي بلال الأشعري حدثنا قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي صالح الحنفي عن عائشة قالت: "كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يصلي، وإنّ عليه طآئفة من ثوبي وأنا حائض". قال الطبراني عقب تخريجه: "لم يرو هذا الحديث عن أبي حصين إلا قيس وابنه"[٣١].

وما قاله الطبراني صحيح، فالحديث قد روي عن ميمونة وعائشة زوجي النّبي- صلى الله عليه وسلم- من طرق ليس فيها طريق أبي حصين عن أبي صالح الحنفي عن عائشة[٣٢]، ولعلّ هذا يفسر لنا قول من قال: إنّ أبا قيس كان يغرب في روايته عن أبي حصين من جهة أنّه حدث عنه بأحاديث لم ترو من طريقه، أو أنّ ابنه هو الذي أدخلها عليه في كتابه. وقد تتبعت الدراسة الحالية كتب التراجم، فلم تجد من نصّ على أنّ أبا حصين من تلامذة أبي صالح الحنفي (عبد الرحمن بن قيس)، أو أنّه من شيوخه الذين روى عنهم، فليس له رواية عنه في كتب السنة، ولا لأبي صالح الحنفي رواية عن عائشة إلا تلك الرواية السابقة التي أخرجها الطبراني، ونصّ على تفرد قيس وابنه بروايتها عن أبي حصين ممّا يدل على غرابتها من هذه الطريق، وأنّها وضعت في كتابه، وأخذ يحدث بها وهو لا يدري.

ثانياً: ومن الأحاديث التي تفرد بروايتها قيس بن الربيع وخالف فيها من هو أوثق منه الآتي:

١) حديث "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له"، رواه قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً إلى النّبي -ﷺ-، وخالفه غير واحدٍ من أصحاب حصين، فرووه عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى موقوفاً، منهم مسعر بن كدام[٣٣] وزائدة ابن قدامة[٣٤], وكلاهما ثقتان ولا سيما إذا علمنا أنّ قيساً كان يغرب كثيراً في روايته عن أبي حصين.

وقد أشار إلى مخالفة قيس في رواية هذا الحديث لمن هم أوثق منه من تلامذة أبي حصين البزار والبيهقي. أمّا البزار فقد أخرج الرواية المعلولة أولاً من طريق يزيد بن هارون، حيث قال: أنبأنا قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى رفعه إلى النّبي-ﷺ- قال: "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له -أحسبه- قال: إلا من عذر"، ثمّ أشار إلى الروايات الصحيحة بقوله عقب تخريجه: "هذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي موسى موقوفاً"[٣٥].

وأمّا البيهقي فقد أشار إلى أنّ هذا الحديث قد روي عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً وموقوفاً، فأخرج الرواية المرفوعة من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبيه عن النّبي- ﷺ- قال: "من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له"[٣٦]. ثمّ أخرج الروايتين الصحيحتين الموقوفتين على أبي موسى: الأولى: من طريق مسعر عن أبي الحصين عن أبي بردة عن أبيه، قال: "من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر"[٣٧]. والثانية من طريق زائدة بن قدامة أنبأ أبو حصين عن أبي بكر بن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري، قال: "من سمع الأذان فارغاً صحيحاً ثمّ لم يجب فلا صلاة له"[٣٨].

٢) حديث "من فاتته الأربع قبل الظهر"، رواه قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: "كان رسول الله- ﷺ إذا فاتته الأربع قبل الظهر صلاها بعد الركعتين بعد الظهر"(٣٩)، وتفرد قيس بروايته عن شعبة مع مخالفته لمن هو أوثق منه في متنه. أمّا التفرد فقد أشار إليه ابن ماجه وابن عدي عقب تخريجهما لهذا الحديث. قال أبو عبد الله: "لم يحدث به إلا قيس عن شعبة". وقال ابن عدي: "وهذا لقيس عن شعبة لم أكتبه بعلو إلا عن المروزي، وأظنّه لم يحدث به عن قيس غير عاصم"(٤٠).

وأمّا المخالفة في متنه فقد زاد فيه قوله: "بعد الركعتين"، يظهر ذلك من خلال الرواية الصحيحة التي أخرجها الترمذي من طريق عبد الله بن المبارك عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة أنّ النّبي- ﷺ : "كان إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاهنّ بعده"(٤١). قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن غريب، إنّما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه، وقد رواه قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء نحو هذا. ولا نعلم أحداً رواه عن شعبة غير قيس بن الربيع. وقد روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النّبي- ﷺ نحو هذا". وقيس لا يقوى على مخالفة ابن المبارك، والخطأ في هذه الزيادة خطؤه هو لا شعبة، فشعبة ضابط حافظ قادر على التمييز.

وهناك أحاديث أخرى لقيس بن الربيع حكم عليها نقاد الحديث بالوهم والخطأ(٤٢)، لكن لو قيست بحجم ما روي عنه في كتب السنة، ولم يتكلم فيه نقاد الحديث لوجدنا أنّها قليلة، الأمر الذي يمكننا القول من خلاله: إنَّ ما حدث به لمّا كبر وساء حفظه وأخذ يُلقن فيتلقن قليل؛ لهذا قال ابن عدي بعدما ساق طرفاً ممّا حدث به قيس: "وعامّة رواياته مستقيمة"، والمعنى أنّ الغالب على رواياته أنّها سليمة مستقيمة، لكن لا ينفي هذا وقوع الضعف في غيرها من مجموع ما روى.

المطلب الثاني: الإطلاق الثاني "التتبع":

المسألة الأولى: مفهوم التتبع لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

التتبع لغةً: من تتبع أحوال الشيء أي تطلبها شيئاً بعد شيء في مهلةٍ، أو من تتبع في مهلةٍ شيئاً بعد شيء(٤٣).

والتتبع اصطلاحاً: هو طلب طرق الحديث الواحد أو روايات الرّاوي الواحد، والبحث عنها في مهلةٍ وتؤدة؛ لمعرفة مصادرها وجهاتها، وتحديد حجمها ومقدارها. وهذا اللفظ كلفظ التفتيش من حيث المعنى الاصطلاحي؛ فهما متداخلان يصعب الفصل بينهما، ويرميان إلى مدلولٍ واحد من حيث الظاهر، فالتفتيش عن الروايات يعني تتبعها من هنا وهناك في بطون الكتب والمصنفات، كما أنّ تتبع الروايات يقتضي التفتيش عنها. إلا أنّه يمكن القول: إنّ إحدى الدلالتين تسبق الأخرى، فالتفتيش خطوة ضرورية سابقة للتتبع، وهي البعد التاريخي للرواية، والتتبع خطوة لاحقة تعقب عملية التفتيش، وهي البحث بدقة متناهية عن العلاقات الرابطة بين الروايات.

وقد استخدم هذا اللفظ من الأئمة النقاد أحمد بن حنبل(٤٤)، والبرذعي(أبو عثمان سعيد بن عمرو الأزدي ت: ٢٩٢)(٤٥)، وابن حبان في ثلاث تراجمٍ من تراجم كتابه المجروحين (٤٦)، والحاكم(٤٧). وستكتفي الدراسة الحاليّة بدراسة الترجمة الأولى من تراجم ابن حبان.

المسألة الثانية: دراسة لترجمة الحسن بن علي أبو سعيد العلوي "ت: ٣١٩هـ":

أولاً: التعريف بالحسن بن علي، وموقف نقاد الحديث منه:

هو الحسن بن علي بن زكريا أبو سعيد العدوي من أهل البصرة سكن بغداد، اتّهمه غير واحد من نقاد الحديث بالوضع، منهم: ابن حبان، حيث قال: "يروي عن شيوخ لم يرهم ويضع على من رآهم الحديث "(٤٨). وابن عدي، حيث

قال: "يضع الحديث ويسرق الحديث ويلزقه على قوم آخرين، ويحدث عن قوم لا يعرفون، وهو متهم فيهم، فإنّ الله لم يخلقهم. حدّث عن خراش عن أنس عن النّبيّ ﷺ بأربعة عشر حديثاً، والصباح بن عبد الله أبو بشر، وإبراهيم بن سليمان السلمي جميعاً عن شعبة، ولؤلؤ بن عبد الله، والحجاج بن النعمان وغيرهم، وهؤلاء لا يعرفون، وحدّث عنهم عن الثقات بالبواطيل، ويضع على أهل بيت رسول الله ﷺ وحدّث عمّن لم يرهم"(٤٩). والحسين بن علي حيث سمعه حمزة بن محمد يقول: "الحسن بن علي بن زكريا أبو سعيد العدوي أصله بصري سكن بغداد، كذّاب على رسول الله ﷺ يقول على النّبي –ﷺ ما لم يقل، زعم لنا أنّ خراشاً حدّثه عن أنس بن مالك أحاديث فوق العشرة، وزعم لنا أنّ عروة بن سعيد حدّثه عن ابن عون نسخة"(٥٠). أمّا الدارقطني فقد نصّ على أنّه متروك، فعن حمزة بن يوسف قال: وسألت الدارقطني عن الحسن بن صالح أبي سعيد البصري ببغداد، فقال: "ذا متروك. قلت له: كان يسمى الذئب. قال: نعم"(٥١).

ثانياً: موقف نقاد الحديث من رواياته:

وأمّا عن موقف نقاد الحديث من رواياته فهو على النحو الآتي:

- قال ابن حبان: "كان ببغداد في أحياء أيامنا، فأردت السماع منه للاختبار، فأخذت جزءاً من حديثه، فرأيته حدث عن أبي الربيع الزهراني ومحمد بن عبد بن الأعلى الصنعاني، قالا: ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن أبي بكر الصديق، قال: قال رسول الله– ﷺ : "النظر إلى وجه عليّ عليه السلام عبادة"، وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث أنّه موضوع، ما روى الصديق هذا الخبر قط، ولا الصديقة روته، ولا عروة حدث به، ولا الزهري ذكره، ولا معمر قاله، فمن وضع مثل هذا على الزهراني والصنعاني وهما متقنا أهل البصرة؛ لبالحري أن يهجر في الروايات، وروى عن أحمد بن عبدة الضبي عن ابن عيينة عن أبي الزبير عن جابر، قال: "أمرنا رسول الله ﷺ لم أن نفرض أولادنا على حبّ علي بن أبي طالب". وهذا أيضاً باطل، ما أمر رسول الله ﷺ بهذا مطلقاً، ولا جابر قاله، ولا أبو الزبير، ولا ابن عيينة حدث به، ولا أحمد بن عبدة ذكر بهذا الإسناد، فالمستمع لا يشك أنّه موضوع. فلم أذهب إلى هذا الشيخ، ولا سمعت منه شيئاً، ثمّ تتبعت عليه ما حدث به، فلقيته قد حدث عن الثقات بالأشياء الموضوعات ما تزيد على ألف حديث سوى المقلوبات، أكره ذكرها كراهية التطويل"(٥٢).

ويلحظ ممّا سبق أنّ ابن حبان قد كان على دراية بحال الحسن بن علي مسبقاً، إلا أنّه لم يحكم عليه بمجرد هذا العلم، بل قام بدراسة حديثه حينما أخذ جزءاً منه وهو ببغداد؛ لأجل التأكد من مدى سلامته، وهل له أصول تشهد بصحته أو لا. ولم تقف دراسة ابن حبان لحديثه عند هذا الجزء فحسب، بل تتبع عليه جميع ما حدثّ به، فوجد سمة الوضع على حديثه بارزة ومصبوغة بها، فحكم عليه بكونه يضع الحديث عمّن رآهم.

- وأكدّ هذا الحكم ابن عدي، فقد قال بعدما ساق له جملة من رواياته المتهم بوضعها: "وللعدوي على أهل البيت أحاديث قد وضعها غير ما ذكرت، وعامّة ما حدّث به العدوي إلا القليل موضوعات، وكنّا نتهمه بل نتيقنه أنّه هو الذي وضعها على أهل البيت وغيرهم"(٥٣).

وسأبدأ من حيث انتهى ابن عدي حينما قال: وعامّة ما حدّث به العدوي إلا القليل موضوعات، وهذا يعني أنّ الغالبية العظمى من رواياته موضوعة سوى نزر قليل منها له ما يشهد بصحته؛ لمجيئه من طرق أخرى، ويمكن تقسيم ذلك إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: يتضمن الأحاديث التي حدّث بها العدوي عن خراش عن أنس عن النّبي ﷺ، وقد بلغ عددها أربعة عشر حديثاً كلها مروية بهذا الإسناد، وهي باطلة به؛ لأنّ خراشاً هذا مجهول غير معروف، ولم تعرف برواية أنس لها، فهذه

السلسلة منها ما هو مستقيم وصالح، وهو ما رويَ من طرق ووجوه أخرى عن الصحابة، وهذا ما يمكن الحكم عليه بأنّه باطل من حديث أنس، وثابت من حديث غيره من الصحابة، ومنها ما هو موضوع أو منكر وهو ما كان من طريق أنس هذه، وممّا يؤكد ذلك:

- قول ابن حبان في ترجمة خراش: "خراش بن عبد الله شيخ كان يزعم أنّه خدم أنس بن مالك. روى عنه أهل العراق. أتى عن أنس عن النّبيّ ﷺ بنسخة منها أشياء مستقيمة، وفيها أشياء موضوعة، لا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار. روى عن أنس ابن مالك أنّ رسول الله- ﷺ قال: "من تأمّل خَلق امرأة حتى يتبيّن له حجم عظامها من ورائها وهو صائم، فقد أفطر" مع أشياء تشبه هذا إذا تأمّلها من هذا الشأن صناعته علم أنّه كان يضع الحديث وضعاً"[٥٤].
- وقول ابن عدي بعدما ساق هذه السلسلة في ترجمة خراش: "وخراش هذا مجهول ليس بمعروف، وما أعلم حدّث عنه ثقة أو صدوق إلا الضعفاء، وهذه الأحاديث عن أنس عامّة متونها صالحة قد روي من غير هذا الوجه في بعض هذه المتون مناكير، فإذا لم يعرف الرجل وكان مجهولا كان حديثه مثله، والعدوي هذا كنّا نتهمه بوضع الحديث وهو ظاهر الأمر في الكذب"[٥٥].

وقد قامت الدراسة من باب زيادة التأكيد بتخريج جميع أحاديث هذه السلسلة، فتبيّن دقة ابن حبان وابن عدي فيما خلصا إليه من حكم يقضي باستقامة بعض متونها، وهو الأكثر، ونكارة بعضها الآخر. ومنها الآتي:

الحديث الأول: "الحياء خير كله". باطل من حديث أنس، ثابت من حديث عمران بن حصين كما عند مسلم[٥٦].

الحديث الثاني: "إنّ للجنّة باباً يدعى الريّان لا يدخل منه إلا الصائمون". باطل من حديث أنس، ثابت من حديث سهل بن سعد كما عند الشيخين[٥٧].

الحديث الثالث: "الصوم جنّة". باطل من حديث أنس، وثابت من حديث جابر[٥٨]، وحديث أبي هريرة[٥٩]، وحديث أبي عبيدة بن الجراح[٦٠]، وحديث عثمان بن أبي العاص[٦١]، وحديث معاذ ابن جبل[٦٢].

القسم الثاني: يتضمن الأحاديث الباطلة التي حدّث بها العدوي عن أناس لا يعرفون، حيث حدّث بها عنهم عن الثقات، وهؤلاء هم: الصباح بن عبد الله أبي بشر، وإبراهيم بن سليمان السلمي جميعاً عن شعبة، ولؤلؤ بن عبد الله، والحجاج بن النعمان، وغيرهم. وقد بلغ عددها خمسة أحاديث، ومنها:

+ قول ابن عدي: ثنا الحسن ثنا لؤلؤ بن عبد الله أبو بكر وكامل بن طلحة قالا: ثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النّبي- ﷺ قال: "ما أحسن الله خلق رجل وخلقه، فأطعمه النّار" قال الشيخ: وهذا الحديث باطل بهذا الإسناد، وعندنا نسخة الليث عن نافع عن ابن عمر عن غير واحد عن الليث، وما فيه شيء من هذا[٦٣].

وهذا الحديث ثابت من حديث أبي هريرة، أخرجه الطبراني من طريق عبد الله بن يزيد البكري ثنا أبو غسان محمد بن مطَرّف، قال: سمعت داود بن فراهيج يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله- ﷺ يقول: "والله ما حسّن الله خلق رجل وخلقه، فتطعمه النّار أبداً"[٦٤].

وقد نصّ ابن عدي على أنّ في إسناده بعض النكرة بعدما أخرجه في ترجمة داود بن الفراهيج، حيث قال: "وهذا الحديث بهذا الإسناد في إسناده بعض النكرة، ولا أعلم يرويه عن داود غير أبي غسان"[٦٥]. وربّما يكون السبب في ذلك هو ضعف عبد الله بن يزيد البكري، فقد نصّ أبو حاتم الرازي على أنّه "ضعيف الحديث، ذاهب الحديث"[٦٦]، وتفرد أبي غسان محمد بن مطَرّف برواية هذا الحديث عن داود، وداود هذا مختلف فيه فقد ضعفه شعبة، ووثقه يحيى بن سعيد. أمّا ابن معين فقد سأله عثمان بن سعيد عن حديثه، فقال: "لا بأس به". وقال ابن عدي:

"ولا أرى بمقدار ما يرويه بأساً"[٦٧].

القسم الثالث: يتضمن الأحاديث التي سرقها العدوي، وألزقها على قوم آخرين. وقد بلغ عددها ثلاثة عشر حديثاً، وخصص لها ابن عدي باباً كاملاً في ترجمته، ومنها:

+ قول ابن عدي: ثنا الحسن ثنا هدبة ثنا همام عن ثابت عن أنس أنّ أبا بكر الصديق حدثه، قلت للنّبيّ ﷺ : "لو أنّ أحدهم نظر إلى قدميه لأبصر ما تحتهما". فقال: يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله ثالثهما". قال الشيخ: "وهذا حديث يحدّث به عفان، وحِبَان، ومحمد بن سنان عن همام، فألزقه العدوي على هدبة، وليس الحديث عند هدبة، وعندنا نسخة همام من رواية هدبة عنه عن جماعة شيوخ، وليس فيه هذا الحديث"[٦٨].

وقد قامت الدراسة بتخريج هذا الحديث، ووقفت على هذه الطرق التي ذكرها ابن عدي، ولم تقف على طريق هدبة التي افتعلها العدوي، فرواية حبان بن هلال أخرجها الشيخان[٦٩]، ورواية عفان بن مسلم أخرجها ابن حبان[٧٠]، ورواية محمد بن سنان أخرجها ابن عساكر[٧١].

ومن هنا ندرك أهمية تتبع الروايات ودراستها في الحكم على الراوي، فابن حبان وابن عدي استطاعا من خلال عمليّة التتبع هذه تحديد طبيعة ما كان يحدّث به العدوي ونوعه، فحكما عليه بأنّه كان ممّن يضع الحديث عن شيوخ لم يرهم، ليس هذا فحسب، بل كان يسرق الأحاديث ويلزقها برواة آخرين، ويحدّث بالأسانيد الباطلة عن رواة لا يُعرفون.

المطلب الثالث: الإطلاق الثالث "النظر":

المسألة الأولى: مفهوم النظر لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

النظر لغةً: "مصدر من نظر الشيء: أي باعه بنظره، والنّظر: الفكر في الشيء تقدره وتقيسه، وتقليب البصيرة لإدراك الشيء ورؤيته، وقد يراد به التأمل والفحص، أو المعرفة الحاصلة بعد الفحص، والناظر: الحافظ، والنظور: الذي لا يغفل النظر إلى ما أهمه، وتناظر: أي تقابل"[٧٢].

والنظر اصطلاحاً: هو الفحص والتدقيق وإجالة الفكر وتقليبه فيما تمّ الوقوف عليه من روايات الحديث الواحد، أو روايات الراوي الواحد؛ لاختبار صحتها بعرضها على أحاديث النّاس، فما وافق منها رواياتهم حكم عليه بالرضا والقبول، وما خالف منها حكم عليه بالرّد وعدم القبول كما سيأتي التدليل عليه بعد قليل.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث: ابن المبارك[٧٣]، وابن معين[٧٤]، وعلي بن المديني[٧٥]، وأحمد ابن حنبل[٧٦]، وأبو زرعة، وأبو حاتمٍ الرازيان[٧٧]، وابن عدي[٧٨]. وقد بلغ عدد مرات استخدامها في حكمهم على الرواة ورواياتهم تسع عشرة مرة. وستتناول الدراسة نموذجاً من النماذج التي استخدم فيها نقاد الحديث هذا الإطلاق:

المسألة الثانية: <u>النموذج الأول</u>: مسكين بن بكير الحذاء أبو عبد الرحمن الحرّاني "ت: ١٩٨هـ"، وثّقه ابن معين[٧٩] وابن حبان[٨٠]، ونصّ أبو حاتم الرازي على أنّه صدوق [٨١]، إلا أنّه كان يخطئ في حديث شعبة على وجه الخصوص، وتفرد عنه بأحاديث لم يروها عنه غيره، وهذا ما نبه عليه أحمد بن محمد وأحمد بن حنبل من خلال النظر في ما يرويه عن شعبة، مقارنةً بما رواه غيره من تلامذة شعبة، فقد ساق العقيلي بسنده إلى أحمد بن محمد أنّه قال: "سمعت أبا عبد الله وذكر أبا جعفر النفيلي فأثنى عليه خيرا، وقال: كان يحيى معي إلى مسكين بن بكير، وكأنّه حسّن أمره، قلت لأبي عبد الله: نظرت في حديث مسكين عن شعبة فإذا فيه خطأ، قال: من أين كان يضبط هو عن شعبة؟"[٨٢]. والنظر المعنيّ هنا هو نظر الاختبار، فمسكين صدوق، والنظر في حديثه إنّما يكون للتأكد من ملازمته لحالة الضبط التي

عُرف بها وكتابة حديثه لاختبار ضبطه، وقد تبيّن من خلاله أنّ اختلال ضبطه مخصوص برواياته عن شعبة على وجه الخصوص ومن رواياته التي رواها عنه وأخطأ فيها، الآتي:

أولاً: حديث "سدوا الأبواب"، قال مسكين: حدثنا شعبة عن أبي صالح عن عوف عن ميمون عن ابن عباس- رضي الله عنه- أنّ رسول الله- ﷺ : "أمر بالأبواب كلها تسد إلا باب علي"(٨٣)، وهذا الحديث ليس بمحفوظ عن شعبة لا سنداً ولا متناً، فحديث ابن عباس أخرجه البخاري في الصحيح من غير هذه الطريق، ومتنه غير هذا المتن، فقد أخرجه من طريق وهب بن جرير قال: حدثنا أبي قال: سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال: "خرج رسول الله- ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثمّ قال: "إنّه ليس من الناس أحد أمّن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خُلَةُ الإسلام أفضل. سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر"(٨٤).

أمّا حديث سدّ الأبواب إلا باب علي، فقد روي من طريق آخر غير هذه الطريق هي طريق محمد ابن جعفر ثنا عوف عن ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم قال: كانت لنفر من أصحاب رسول الله- ﷺ أبواب شارعة في المسجد، فقال يوماً: سدوا هذه الأبواب إلا باب علي، قال: فتكلم في ذلك ناس، فقام رسول الله- ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال: "أمّا بعد، فإنّي أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي، فقال فيه قائلكم: والله ما سددت شيئاً ولا فتحته، ولكن أمرت بشيء فاتبعته"(٨٥).

ثانياً: حديث "من أتى فراشه وهو ينوي أن يصلي من الليل، فغلبته عيناه حتى يصبح، كتب له ما نوى". هذا الحديث رواه مسكين عن شعبة عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم فرفعه، وخالفه غندر وغيره، فرووه موقوفاً على أبي الدرداء، وقد نبّه الدارقطني على هذا الخلاف، وهو خلاف طويل في إسناد هذا الخبر، ليس من هذه الطريق فحسب، بل من طرق أخرى وقع فيها مثل هذا الخلاف. والذي يعنينا هنا طريق مسكين، وقد رجّح الدارقطني رواية الوقف "رواية غندر وغيره من أصحاب شعبة" على رواية الرفع "رواية مسكين"، حيث قال الدارقطني حينما سُئل عن حديث سويد ابن غفلة عن أبي الدرداء: "... وقال شعبة: عن عبدة عن سويد بن غفلة أنّه عاد زراً في مرضه، فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء- شك شعبة ، ورفعه مسكين بن بكير عن شعبة، ووقفه غندر وغيره، ووقفه بن عيينة عن عبدة، ولم يرفعه، والمحفوظ الموقوف"(٨٦).

المطلب الثالث: الإطلاق الرابع "الاعتبار"

المسألة الأولى: مفهوم الاعتبار لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

الاعتبار لغةً: "مصدر من اعتبر، والعابر: الناظر الذي ينظر في الكتاب فيعبره؛ أي يعتبر بعضه ببعض حتى يقع فهمه عليه، والمعتبر: المستدل بالشيء على الشيء، و العبرة: العجب.

واعتبر منه: تعجب. وفي التنزيل: {فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ }[سورة الحشر: آية ٢]، أي تدبروا وانظروا فيما نزل بقريظة والنّضير، فقايسوا فعالهم واتعظوا بالعذاب الذي نزل بهم"(٨٧).

وأمّا عن معنى الاعتبار اصطلاحاً: فهو يأتي على معنيين:

الأول: استقصاء طرق الحديث والمقابلة والمعارضة بها للكشف عن المتابعات والشواهد(٨٨). وإذا كان هذا المعنى هو المراد عندهم، فإنّهم غالباً ما يعبّرون عنه بقولهم على سبيل المثال: "اعتبرت حديثه، فلم أر فيه حديثاً منكراً"، و"اعتبرت حديثه، فرأيته مستقيم الحديث"، و "اعتبرت حديثه، فإذا هو يجيء بالعجب"... وهكذا.

الثاني: إمكانية التقوية بالطرق التي تمّ الوقوف عليها[٨٩]، ويعبرون عنه بقولهم على سبيل المثال: "يُعتبر به"، "لا يُعتبر به"، "يُعتبر بحديثه"، "لا يُعتبر بحديثه".

وقد استخدم لفظ الاعتبار بالمعنى الأول من نقاد الحديث كل من:

أولاً: أحمد بن حنبل[٩٠]، وابن حبان في أربع تراجم من تراجم كتابه الثقات[٩١]، وابن عدي في ثلاث تراجم من تراجم كتابه الكامل[٩٢]، والخطيب البغدادي في ترجمتين من تراجم كتابه تاريخ بغداد[٩٣].

وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الثانية من التراجم التي استخدم فيها ابن عدي في (الكامل) هذا اللفظ، وهي ترجمة خالد بن مخلد القطواني الكوفي أبو الهيثم "ت: ٢١٣هـ"، حيث قال: "وهو من المكثرين في محدثي أهل الكوفة، وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن مالك وعن غيره لعله توهم منه أنّه كما يرويه أو حمل على حفظه؛ لأنّي قد اعتبرت حديثه ما روى النّاس عنه من الكوفيين محمد بن عثمان بن كرامة ومن الغرباء أحمد بن سعيد الدارمي، وعندي من حديثهما عن خالد صدر صالح، ولم أجد في كتبه أنكر ممّا ذكرته، فلعلّه توهم منه أو حمل على الحفظ، وهو عندي، إن شاء الله، لا بأس به"[٩٤].

فعملية الاعتبار هذه التي قام بها ابن عدي فيما يخص روايات مخلد، وبما تتضمنه من البحث والتفتيش عنها، ثمّ المقابلة والمواجهة بينها سواء ما كان منها من رواية أهل بلده أو الغرباء عنه، هي التي مكنته من رصد الروايات المنكرة والبالغ عددها عشر روايات من مجموع ما روي عنه، وهي نسبة قليلة إذا ما قورنت بحجم رواياته، ومن تحديد جهة النكارة وتعيينها فيها، فالنكارة فيها من جهة أسانيدها لا متونها، فهو يخطئ في سياقها، ويخالف غيره ممّن هو أوثق منه في روايتها ظناً منه أنّها هي في الحقيقة كما يرويه، أو اتكالاً واعتماداً على حفظه السابق لها دون مراجعتها والتأكد من سلامتها.

المسألة الأولى: التعريف بخالد بن مخلد، وخالد ابن مخلد من كبار شيوخ البخاري، وقد تكلم فيه نقاد الحديث من جهتين هما: **الأولى:** من جهة الحفظ والضبط، فقد كان يحدث ببعض المناكير، أو لنقُل: له مناكير، **والثانية:** من جهة العدالة بسبب المذهب، فقد نقل عن غير واحد من نقاد الحديث أنّه كان يتشيع، بل كان متشيعاً مفرطاً مغالٍ فيه، وإليك أقوالهم الواردة بصدد هاتين الجهتين:

فيما يخص جهة الضبط، هناك من وثّقه كابن معين فيما نقله الدارمي عنه أنّه قال: "ما به بأس". ووثّقه أيضاً العجلي حيث قال: "خالد بن مخلد القطواني ثقة، فيه قليل تشيع، وكان كثير الحديث". وصالح بن محمد جزرة، حيث قال: "ثقة في الحديث إلا أنّه كان متهماً بالغلو". وابن حبان فقد ذكره في الثقات. وهناك من نصّ على أنّه صدوق، منهم: أبو داود فيما نقله الآجري عنه أنّه قال: "صدوق ولكنّه يتشيع". والذهبي حيث قال: "خالد بن مخلد القطواني شيخ البخاري شيعي صدوق". وابن حجر حيث قال معطياً درجته من حيث الوثاقة في ضوء أقوال نقاد الحديث سابقة الذكر: "خالد بن مخلد القطواني (بفتح القاف والطاء) أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي صدوق يتشيع، وله أفراد من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة، وقيل بعدها"[٩٥].

والذهبي وابن حجر حينما صنّفاه في رتبة صدوق، وهي المرتبة الثالثة عند الذهبي، والرابعة عند ابن حجر في سلّم مراتب التعديل، إنّما كان ذلك بسبب ما نُقل عن بعض نقاد الحديث ما يفيد خدش هذا الجانب عنده، وهو جانب الحفظ والضبط، ومن ذلك:

قال ابن سعد: "كان متشيعاً منكر الحديث مفرطاً في التشيع، وكتبوا عنه للضرورة. وقال عبد الله بن أحمد عن

أبيه: "له أحاديث مناكير". وحكى أبو الوليد الباجي في رجال البخاري عن أبي حاتم أنّه قال: "لخالد بن مخلد أحاديث مناكير ويكتب حديثه". وفي (الميزان) للذهبي قال أبو أحمد الحاكم: "يكتب حديثه، ولا يحتج به". وقال ابن عدي بعدما ذكر له في ترجمته عشرة أحاديث منكرة مبرراً سبب تحديثه بها: "لم أجد في حديثه أنكر ممّا ذكرته، فلعلّها توهم منه أو حمل على حفظه".

وفيما يخص جانب العدالة، فقد قال غير واحد من نقاد الحديث السابقة أقوالهم أنّه كان يتشيع. وقد تولى ابن حجر الدفاع عنه فيما وُجّه إليه من طعون بخصوص الجانبين السابقين في مقدمة كتابه فتح الباري، تحت الفصل التاسع، سياق أسماء من طعن فيه من رجال البخاري، حيث قال: "أمّا التشيع فقد قدمنا أنّه إذا كان ثبت الأخذ والأداء لا يضره لا سيما ولم يكن داعية إلى رأيه. وأمّا المناكير فقد تتبعها أبو أحمد بن عدي من حديثه وأوردها في كامله، وليس فيها شيء ممّا أخرجه له البخاري، بل لم أر له عنده من أفراده سوى حديث واحد، وهو حديث أبي هريرة "من عادى لي ولياً" الحديث، وروى له الباقون سوى أبي داود"[٩٦].

ثانياً: دراسة بعض الروايات المنكرة التي ذكرها ابن عدي في ترجمة خالد بن مخلد:

<u>الرواية الأولى</u>: أخرجها ابن عدي من طريق أبي أمّية الطرسوسي ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله- ﷺ : "السفر قطعة من العذاب، فإذا قضى أحدكم نَهمَته من سفره، فَلْيسرع الرجوع إلى أهله". قال الشيخ: "وهذا لا يعرف لمالك عن سهيل، إنّما يرويه مالك في الموطأ عن سمي عن أبي صالح"[٩٧].

وجهة الخطأ في هذه الرواية- وكما يبدو من كلام ابن عدي السابق- هو أنّ خالداً قد سلك فيها الجادة أو الطريق السّهل، فقال: ثنا مالك عن سهيل بدل سميّ؛ لأنّ سهيلاً في الغالب يروي عن أبيه (أبي صالح) عن أبي هريرة، مخالفاً بذلك أكثر أصحاب مالك الثقات ممّن روى عنه الموطأ، وهم:

- عبد الله بن مسلمة القعنبي، وروايته أخرجها الشيخان من طريقه، قال: حدثنا مالك عن سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة- رضي الله عنه- عن النّبي- ﷺ قال: "السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله"[٩٨].
- عبد الله بن يوسف التِنِّيسي[٩٩]، وروايته أخرجها البخاري من طريقه قال: أخبرنا مالك عن سميّ مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة- رضي الله عنه- أنّ رسول الله- ﷺ [١٠٠].
- إسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهراني، ومنصور بن أبي مُزَاحم، وقتيبة بن سعيد، ويحيى بن يحيى التميمي، وأخرج روايتهم مسلم حيث قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، وإسماعيل بن أبي أويس، وأبو مصعب الزهري، ومنصور بن أبي مزاحم، وقتيبة بن سعيد قالوا: حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي، واللفظ له، قال: قلت لمالك: حدثك سميّ عن أبي صالح عن أبي هريرة أنّ رسول الله- ﷺ قال: "السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله". قال: نعم[١٠١]. وبناء على هذا تعد رواية خالد هذه التي خالف فيها كل هؤلاء شاذة لا سيما أنّ يحيى ابن يحيى هو من سأل مالك عن سماعه لهذا الحديث من سميّ، فقال مالك: نعم. وهكذا هو في الموطأ[١٠٢].

<u>الرواية الثانية</u>: أخرجها ابن عدي من طريق محمد بن عثمان بن كرّامة ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال النّبي- ﷺ : "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا". قال الشيخ: "وهذا لا يعرف عن مالك عن أبي الزناد إلا من رواية خالد عنه، وعند مالك في الموطأ عن نافع عن ابن عمر"[١٠٣]. وهذه الرواية أيضاً أخطأ خالد في سياق إسنادها، فخالف أصحاب مالك، وهم:

يحيى بن يحيى[١٠٤]، وابن القاسم[١٠٥]، وأحمد بن أبي بكر[١٠٦] الذين رووا هذا الحديث عن مالك عن نافع عن ابن عمر، كما هو ثابت عنه في الموطأ. وكأنّ خالداً انقلب عليه إسناد مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة هذا والذي قد روي به حديث آخر، وهو "لا يبع أحدكم على بيع بعض"[١٠٧]، فجعله لمتن حديث البيّعان.

تكتفي الدراسة بهاتين الروايتين لخالد بن مخلد ممّا عدّها نقاد الحديث عليه، وخطأ خالد في بقية العشرة من هذا القبيل. وقد نبّه عليها ابن عدي في سياق ترجمته من خلال اعتباره لأحاديثه بأحاديث غيره من الثقات، ثمّ أطلق حكمه النهائي عليه بأنّه لا بأس به، أي لا يتعمد الكذب في نفسه، وإنّ ما وقع فيه من أخطاء؛ إنّما كان بسبب اتكاله على ما كان يحفظ سابقاً دون مراجعته للتأكد منه قبل روايته.

أمّا المعنى الثاني للاعتبار، وهو إمكانية التقوية بالطرق التي تمّ الوقوف عليها، فقد استخدمه من نقاد الحديث، أحمد بن حنبل، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان، وابن عدي، والدارقطني في سياق بيانهم لرواة الآثار ممّن يصلح لأن يتقوى بما يرويه في باب المتابعات والشواهد، وأكثرهم استخداماً له ابن حبان والدارقطني، ومن الألفاظ التي يطلقونها في التعبير عن هذا المعنى:

١. يُعتبر به، ويعنون بهذا اللفظ: صلاحية الراوي أو الحديث في المتابعات والشواهد، دون الاحتجاج، وتأتي مضافة إلى غيرها من ألفاظ التليين أو التضعيف، كما تأتي مفردة، وهذه اللفظة يستخدمها الدارقطني كثيراً، وفي الغالب ما تكون مفردة عنده، فقد قالها في حق كثير من الرواة؛ منهم على سبيل المثال: أيوب أبو العلاء القصاب[١٠٨]، وأسيد بن أسيد[١٠٩]، وأشعث بن سِوَار[١١٠]، وغيرهم. وبيّن المراد بها في غير ترجمة[١١١]: فمن ذلك قوله في سعيد بن زياد الشيباني: "لا يُحتجّ به، ولكن يُعتبر به "[١١٢]، وقوله في محمد بن إسحاق بن يسار وأبيه: "لا يُحتجّ بهما، وإنّما يُعتبر بهما"[١١٣].

٢. يُعتبر بحديثه، أي يصلح للتقوية في المتابعات والشواهد، وقد استخدم هذا اللفظ أحمد ابن حنبل، وابن حبان، وابن عدي، وأكثرهم استخداماً له ابن حبان، ومن ذلك قوله في ترجمة عبد الواحد بن زيد العابد: "من أهل البصرة له حكايات كثيرة في الزهد والرقائق، يُعتبر بحديثه إذا كان دونه وفوقه ثقات، ويجتنب ما كان من حديثه من رواية سعيد بن عبد الله بن دينار، فإنّ سعيداً يأتي بما لا أصل له عن الأثبات"[١١٤]. وقال في ترجمة محرز بن عبد الله أبي رجاء مولى هشام: "من أهل الجزيرة، يروى عن مكحول، روى عنه إسماعيل بن زكريا والمحاربي، وكان يدلس عن مكحول، يعتبر بحديثه ما بيّن السماع فيه عن مكحول وغيره"[١١٥].

٣. لا يُعتبر به، ولا يُعتبر بحديثه، ويعنون بهذا اللفظ: عدم صلاحية الراوي أو الحديث في باب المتابعات والشواهد. أمّا عن قولهم: لا يُعتبر به فقد استخدمها الدارقطني في أكثر من موضع في كتابه المسمّى بسؤالات البرقاني، ومن ذلك: قول الدارقطني في الجراح أبي وكيع، وقد سأله البرقاني عنه: "ليس بشيء، هو كثير الوهم. قلت: يُعتبر به؟ قال: لا"[١١٦].

٤. وأمّا عن قولهم: لا يعتبر بحديثه فهي قليلة الاستخدام عندهم، قالها السعدي في حق عبد الغفار ابن الحسن أبي حازم الرَّمليِّ[١١٧].

٥. وهناك لفظ استخدمه ابن حبان على وجه الخصوص، وقد يتبادر إلى الذهن أنّه بمعنى الألفاظ السابقة، وليس كذلك، وهذا اللفظ قوله: "لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار"، وقوله: "لا يحل كتب حديثه إلا اعتباراً"، فابن حبان لا يقول مثل هذه العبارات إلا فيمن هو كذّاب، أو متهم بالكذب، أو ساقط الحديث، فيصير معنى كلامه حينئذ لا يحل كتب حديث هذا الراوي ممّن هذا شأنه إلا على سبيل النظر والتدبر والمدارسة لبقية إسناد هذا

الحديث للكشف عن حال رواته، ولطرق الحديث الأخرى للتمكن من معرفة ما إذا كان لهذا الحديث أصل عن رسول الله-ﷺ أو لا، ومن الشواهد على ذلك: قوله في ترجمة موسى ابن عبد الرحمن الصنعاني: "شيخ دجال، يضع الحديث، روى عنه عبد الغني بن سعيد الثقفي، وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان، وألزقه بابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، ولم يحدّث به ابن عباس، ولا عطاء سمعه، ولا ابن جريج سمع من عطاء، وإنمّا سمع ابن جريج من عطاء الخراساني عن ابن عباس في التفسير أحرفاً شبيهاً بجزء، وعطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس شيئاً ولا رواه، لا تحل الرواية عن هذا الشيخ، ولا النّظر في كتابه إلا على سبيل الاعتبار"[١١٨].

المبحث الثاني
إطلاقات السبر الخاصة ببعض نقاد الحديث

المطلب الأول: الإطلاق الأول "التفتيش"

المسألة الأولى: مفهوم التفتيش لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

التفتيش لغةً: مصدر من فتشت الشيء فتشاً، أي تصفحته، والفتش والتفتيش: الطلب والبحث، وفتشت عنه: سألت واستقصيت في الطلب، ويقال: فتش ولا تفُتش: أي ابحث ولا تسترح[١١٩].

والتفتيش اصطلاحاً: هو طلب طرق الحديث الواحد أو روايات الرّاوي الواحد والبحث عنها بدقة؛ للوقوف عليها ومعرفة حجمها ومقدارها، وملاحظة مدى علاقتها مع بعضها بعضاً.

وعملية التفتيش هذه تحتاج من الناقد مزيداً من العناية والجلد والتصبر، فهو معنيٌ بالوقوف على طرق الحديث جميعها من بطون الدواوين والمصنفات الحديثية والمعاجم والمشيخات وما إلى ذلك، والنظر فيها ومعارضة بعضها ببعض للخروج بحكمٍ يقضي بتصحيح ما صحّ منها وتضعيف ما عداها، وهذا بطبيعة الحال لمن لم يعاين رواتها ولم يقف على أحوالهم مباشرةً، وإلاّ فسبيله الملاحظة لما يروونه عن مشايخهم، والكيفية التي يروون بها، ودرجة تمكنهم من رواياتهم، ومن هم تلامذتهم الذين أخذوا عنهم، إذ قد تكون العهدة في ضعف رواية الراوي والنكارة فيها من قبله أحياناً، وأخرى من قبل تلامذته الذين رووا عنه أو شيوخه الذين روى هو عنهم، فنجد نقاد الحديث يحددون من خلال عملية التفتيش هذه موطن الضعف والنكارة في الرواية سواءً أكانت من الراوي نفسه أو من أحد تلامذته أو مشايخه، وينصون على ذلك فيقولون على سبيل المثال: وهذه الأحاديث ليس عهدتها من قبل فلان؛ إنّما العهدة فيها من فلان، كما سيأتي الاستدلال عليه بعد قليل.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث: ابن عدي في أربع تراجمٍ من تراجم كتابه الكامل[١٢٠]، وستتناول الدراسة الحاليّة الترجمة الأولى منها، حيث قال في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى بعدما ذكر طائفة من الأحاديث التي رواها بعض تلامذته عنه، ورواها هو عن بعض شيوخه: "... وقد نظرت أنا في أحاديثه، وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر؛ وإنمّا يرُوى المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنَّه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما"[١٢١].

المسألة الثانية: دراسةٌ لترجمة إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى"ت: ١٨٤هـ"

أولاً: التعريف بإبراهيم بن أبي يحيى وموقف نقاد الحديث منه ومن رواياته:

هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، واسمه سمعان الأسلمي، مولاهم أبو إسحاق المدني، ذُكر بنعوتٍ مختلفة من قبل تلامذته، فعلى سبيل المثال: نسبه ابن جريج إلى جده، وهو مشهورٌ بذلك، وكذلك قال فيه جمعٌ منهم يحيى بن آدم ممّن روى عنه، وقال ابن جريج مرة: أنبأنا إبراهيم بن أبي عطاء، وقال مرة: إبراهيم بن أبي عاصم، وقال مرة: أنبأنا أبو الذيب، وسمّاه مروان بن معاوية عبد الوهاب، وقال عبد الرزاق: أنبأنا أبو إسحاق السلمي، وقال سعيد بن سليمان: أنبأنا أبو إسحاق ابن سمعان مولى أسلم، وقال الواقدي: أنبأنا إسحاق بن أبي عبد الملك، وقال مرة: أنبأنا أبو إسحاق بن محمد، ومرة: إسحاق بن إدريس وهذا الأخير فيه نظر(١٢٢).

وربّما يكون السبب في تكنيته والبهرجة له بهذه النعوت المختلفة من قبل تلامذته هو ضعفه ورغبة الكثيرين بعدم الرواية عنه؛ لأنّه كان يرى القدر، وكان جهمياً رافضياً، وأمّا عن موقف نقاد الحديث من إبراهيم بن أبي يحيى، فهي على النحو الآتي:

- هناك من نقاد الحديث من نصّ على تركه: كابن المبارك، وأبي حاتم الرازي، والنسائي، والدارقطني، ويعقوب ابن سفيان، وهناك من أشار إلى تركه وترك حديثه من قبل النّاس: كأحمد والبخاري، قال أحمد بن حنبل: "لا يكتب حديثه، ترك النّاس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث النّاس يضعها في كتبه". وقال البخاري: "كان يرى القدر وكلام جهم". وعن يحيى بن سعيد: "تركه ابن المبارك والنّاس"(١٢٣).
- وهناك من نقاد الحديث من نصّ على أنّه كذاب: كيحيى بن سعيد، وابن معين، وأبي حاتم الرازي وغيرهم، فعن علي بن المديني أنّه قال: "ما رأيت أحداً ينصّ يحيى بن سعيد بالكذب إلا إبراهيم بن أبي يحيى ونفسين آخرين". وعن الدوري عن ابن معين أنّه قال: "إبراهيم بن أبي يحيى ليس بثقة كذاب". وعن ابن أبي حاتم الرازي قال: سمعت أبي يقول: "إبراهيم بن أبي يحيى كذابٌ متروك الحديث"(١٢٤).
- وهناك من وثّقه: كالشافعي والأصبهاني فيما نقله ابن عدي عن ابن عقدة حينما سأله عمّن أحسن القول في إبراهيم غير الشافعي، فقال: "نعم، حدثنا أحمد بن يحيى الأودي سمعت حمدان بن الأصبهاني، قلت: أتدين بحديث إبراهيم بن أبي يحيى؟ قال: نعم"(١٢٥).
- وهناك من نقاد الحديث من كان رأيه في إبراهيم وفيما رواه من أحاديثَ أكثر إنصافاً من غيرهم، منهم على سبيل المثال: ابن عقدة (أحمد ابن محمد بن سعيد) وابن عدي، فقد نقل ابن عدي عنه أنّه قال: "نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا، وليس بمنكر الحديث"، ثمّ عقّب بقوله: "وهذا الذي قاله كما قال، وقد نظرت أنا في أحاديثه، وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر، وإنّما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنّه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثّقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما "(١٢٦).

وهذا الحكم الذي خلص إليه ابن عدي في حق إبراهيم وما حدّث به من أحاديث مبنيٌ على دراسةٍ لرواياته بالتفتيش عنها، وملاحظة الكيفية التي رويت بها تلك الأحاديث، وعهدة النكارة والضعف فيها سواءً أكانت من قبل تلامذته أو كانت من قبل شيوخه، وهذا فيه من الإنصاف ما فيه حين يحاكم الراوي في ضوء ما روى من روايات، وممّا ينبغي الالتفات إليه هنا أنّ ابن عدي قد عبّر بألفاظ ثلاثة من ألفاظ السّبر المستخدمة عند نقاد الحديث على نسق واحد، وهي النظر، والتبحر، والتفتيش؛ لأجل إبراز تفاصيل المقصود بعملية السّبر بشكل أكثر، وحجم الجهد الذي قام به، وقدّم النظر على التبحر والتفتيش مع أنّهما أسبق من حيث المرحلة الزمنية، فالناقد يبدأ أولاً بالتفتيش عن الروايات ثمّ التبحر فيها، ثمّ النظر فيها؛ وذلك ليبيّن أنّ المسألة ليست مسألة أسبقية في المرحلة، إنّما المسألة البدء بالمرحلة التي تُعدّ أهم من غيرها وتوصل

إلى النتيجة مباشرة، ثمّ إنّ الجمع بينهما في سياق نسق واحد يثبت ما أشارت إليه الدراسة سابقاً من أنّ نقاد الحديث قد يستخدمون أحياناً اللفظ الواحد من هذه الألفاظ، ويقصدون بها العمليّة الكليّة، وأحياناً أخرى يستخدمونه ويقصدون به إحدى مراحله وخطواته، وللتأكيد على ما توصل إليه ابن عدي ستقوم الدراسة الحالية بدراسة روايتين من الروايات التي ساقها في ترجمة إبراهيم بن أبي يحيى وكانت العهدة فيهما على غيره.

ثانياً: دراسة روايتين من الروايات التي كانت عهدة النكارة فيهما على غير إبراهيم:

الرواية الأولى: مكمن الخطأ والخلل فيها من أحد تلامذته وهو ابن جريج، ساق ابن عدي هذه الرواية عن ابن جريج من طرقٍ عدة، وكان القصد من ذلك التنبيه على النعوت التي نعت بها ابن جريج شيخه إبراهيم بن أبي يحيى، فلم يصرح باسمه بل كنّى عنه بما لا يعرف به كي لا يعرف، وهذا ما يعرف بتدليس الشيوخ، وابن جريجٍ موصوفٌ بالتدليس بل ومشهورٌ به، وإليك بيان ذلك:

- ساق ابن عدي بسنده إلى القداح (سعيد بن سالم) عن ابن جريج عن إبراهيم بن محمد عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله- ﷺ : "من مات مريضاً مات شهيداً ".
- وعن سعيد بن سالم قال: حدثنا ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله- ﷺ : "من مات مريضاً مات شهيداً".
- وعن يحيى بن أبي المتوكل قال: أظنّه عن ابن جريج عن إبراهيم بن أبي عاصم عن موسى ابن وردان عن أبي هريرة: أنّ النّبي- ﷺ قال: "من مات مريضاً مات شهيداً"(١٢٧). وابن جريج في هذه الرواية التي أخرجها ابن عدي عنه من طرقٍ عدة أخطأ فيها من جهتين:

الجهة الأولى: كنّى عن اسم إبراهيم بن أبي يحيى، فقال:إبراهيم بن محمد، وإبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، وإبراهيم بن أبي عاصم.

الجهة الثانية: صحّف في متن الحديث، فقال: "من مات مريضاً مات شهيداً"، والصواب "من مات مرابطاً مات شهيداً". وهذا ما صرحّ به إبراهيم نفسه كما عند الخطيب في الكفاية تحت باب ذكر شيء من أخبار بعض المدلسين، إذ ساق بإسناده إلى أبي سكينة الحلبي قال: سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول: "حكم الله بيني وبين مالك بن أنس، هو سمّاني قدرياً، وأمّا ابن جريج فإنّي حدثته: "من مات مرابطاً مات شهيداً"، فحدثّ عني: "من مات مريضاً مات شهيداً"، ونسبني إلى جدي من قبل أمّي إبراهيم بن أبي عطاء"(١٢٨).

وقد أتى بهذه الرواية على الوجه الصحيح أحد تلامذة إبراهيم، وهو عبد الرزاق الصنعاني صاحب المصنف(١٢٩). وعلى هذا يكون ابن جريجٍ قد خالف أحد أصحاب إبراهيم الثقات، فعملية التفتيش عن هذه الطرق، والمعارضة بينها هي التي مكنت ابن عدي من الوقوف على صاحب العهدة في ضعف هذه الرواية ونكارتها.

وممّن تكلم في صنيع ابن جريجٍ هذا من نقاد الحديث: **أبو حاتمٍ وأبو زرعة الرازيان**، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عن حديثٍ رواه ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء عن موسى بن وردان عن أبي هريرة عن النّبي- ﷺ قال: "من مات مريضاً مات شهيداً", قال أبي: "هذا خطأ إنمّا هو "من مات مرابطاً"، غير أنّ ابن جريج هكذا رواه. وإبراهيم بن محمد هو عندي ابن أبي يحيى". وسُئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: "الصحيح من مات مرابطاً"(١٣٠).

الرواية الثانية: مكمن الخطأ والخلل فيها من أحد شيوخه وهو العلاء بن عبد الرحمن:

ساق ابن عدي هذه الرواية بسنده إلى إبراهيم ابن أبي يحيى عن محمد بن المنكدر والعلاء بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة عن النّبي- ﷺ قال: "إذا انتصف شعبان فأفطروا"(١٣١).

وأمّا عن موقف نقاد الحديث من هذه الرواية، فهذه الرواية مخالفة لأصل السنة عن رسول الله- ﷺ في هذا الموضوع، فالمحفوظ عن رسول الله- ﷺ أنّه كان أكثر صومه بعد شهر رمضان شعبان، كان يصوم عامّته أو كله، يظهر ذلك من خلال أقوال نقاد الحديث الواردة بصدد هذه الرواية:

- فقد أنكر أحمد بن حنبل هذه الرواية، ويظهر ذلك من خلال جوابه عن سؤال أبي داود له عن سبب عدم تحديث والد العلاء بهذا الحديث عن رسول الله- ﷺ ؛ ذلك أنّه قال عن النّبي- ﷺ خلافه.
- وأبو زرعة الرازي، فيما نقله البرذعي عنه حيث قال: "شهدت أبا زرعة ينكر حديث العلاء بن عبد الرحمن "إذا انتصف شعبان"، وزعم أنّه منكر"[١٣٢].
- وابن عدي، حيث ساق هذه الرواية في ترجمة بكار الربذي، ثمّ قال: "وهذا الحديث قد رواه عن العلاء جماعة منهم أبو العميس والداروردي، وروي عن الثوري عن العلاء وهو غريب، وقد خرجا جميعاً من العهدة"[١٣٣]، أي من عهدة النكارة في هذه الرواية إذ العهدة فيه على العلاء بن عبد الرحمن؛ فهو الذي حدثّ عن أبيه بهذا الحديث مع أنّ أباه كان لا يحدث به.

وفي هذا البيان يتضح أنّ مصدر الخطأ في هذه الرواية هو العلاء بن عبد الرحمن، وأنّ البلاء منه لا من إبراهيم بن أبي يحيى؛ بدليل أنّ جميع تلامذة العلاء ومنهم إبراهيم قد اتفقوا واجتمعوا على لفظ واحد في رواية هذا الحديث عنه، وعليه يظهر مدى دقة كلام ابن عدي ومدى الإنصاف فيما حكم به على إبراهيم بن أبي يحيى حينما قال: "وقد نظرت أنا في أحاديثه، وتبحرتها، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر؛ وإنّما يروى المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنّه أتي من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثّقه الشافعي وابن الأصبهاني وغيرهما". وكلامه هذا لا يقضي بتوثيق إبراهيم ولا تركه وتكذيبه، بل يقضي بتضعيفه وأنّه في جملة من يكتب حديثه للاعتبار به.

المطلب الثاني: الإطلاق الثاني "التبحر":

المسألة الأولى: مفهوم التبَحر لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

التبَحر لغةً من: "تبَّحر واستبحر، والتبَحرُ والاستبحار: الانبساط والسعة، يقال: تبّحر الرجل في العلم واستبحر: أي اتسع وتعمق فيه. ومنه سميَ البحر بحراً لاستبحاره، وهو انبساطه واتساعه"[١٣٤].

والتبَحر اصطلاحاً: هذا اللفظ يشابه لفظ التفتيش والتتبع من حيث القصد والغاية، وإن كان فيه معنى زائد عليهما، يكمن في التوسع، والتعمق، والانبساط في البحث والتنقيب عن طرق الحديث ورواياته حيث يقف عليها الناقد، فلا يفوته منها إلا النادر، فالتبحر، إذن، خطوة تليهما وتبنى عليهما، فالناقد لا يكون بحراً إلا بعد التفتيش والتتبع.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث: ابن عدي في ثلاث تراجمٍ من تراجم كتابه الكامل[١٣٥]، وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الثانية منها، وهي ترجمة أشعث الأيامي، قال ابن عدي: "وأشعث بن عبد الرحمن بن زبيد له أحاديث، ولم أر في متون أحاديثه شيئاً منكراً، ولم أجد في أحاديثه كلاماً إلا عن النسائي، وعندي أنّ النسائي أفرط في أمره حيث قال: ليس بثقة، فقد تبحرت حديثه مقدار ما له، فلم أر له حديثاً منكراً"[١٣٦].

المسألة الثانية: دراسة لترجمة أشعث بن عبد الرحمن:

أولاً: التعريف بأشعث وموقف نقاد الحديث منه ومن رواياته:

هو أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث الأيامي من أهل الكوفة، ذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة من

الثقات[١٣٧]. أمّا عن موقف نقاد الحديث من أشعث بن عبد الرحمن، فقد اختلفوا فيه؛ فمنهم من ضعّفه كأبي زرعة الرازي، فقد قال: "ليس بالقوي"[١٣٨]، وفي سؤالات البرذعي نصّ على أنّه "ضعيف الحديث"[١٣٩]. وقال النسائي: "ليس بثقة، ولا يكتب حديثه"[١٤٠]. وهناك من نصّ على أنّه شيخ محله الصدق كأبي حاتمٍ الرازي[١٤١]. وقريب من ذلك كلام ابن عدي السابق ذكره، فهو مبنيُ على دراسةٍ لرواياته، وهذه الدراسة أسفرت عن عدم وجود ما ينكر عليه فيها؛ ولهذا قال ابن حجر عنه في التقريب: "كوفي، صدوق يخطئ من التاسعة"[١٤٢].

ثانياً: وأمّا عن موقف نقاد الحديث من رواياته، فمقدار ما له من روايات قليل لا يتجاوز ست روايات. وهذا يفسر لنا قصد أبي حاتم الرازي من قوله في حق أشعث: "بأنّه شيخ"، فهذه اللفظة تشعر بقلة أحاديثه أو رواياته مع نزول رتبته عن درجة الاحتجاج. وهذه الروايات على النحو الآتي:

١) له حديث واحد في صحيح ابن خزيمة، رواه عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب، قال: كان رسول الله- ﷺ يأتي ناحية الصف ويسوي بين صدور القوم ومناكبهم ويقول: "لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، إنّ الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول"[١٤٣].

٢) وله عند الترمذي في السنن حديث واحد تكلم فيه بعدما أخرجه من طريقه، حيث قال: حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وعن الحارث عن علي قالا: إنّ رسول الله- ﷺ : "لعن المُحِل والمُحَلل له". قال أبو عيسى: "وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وعقبة بن عامر، وابن عباس. وحديث علي وجابر حديث معلول. وهكذا روى أشعث بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر، هو الشعبي، عن الحارث عن علي وعامر عن جابر بن عبد الله عن النّبيّ ﷺ . وهذا حديث ليس إسناده بالقائم؛ لأنّ مجالد بن سعيد قد ضعّفه بعض أهل العلم منهم: أحمد بن حنبل. وروى عبد الله بن نمير هذا الحديث عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله، وهذا قد وهم فيه ابن نمير. والحديث الأول أصحّ، وقد رواه مغيرة وابن أبي خالد وغير واحد عن الشعبي عن الحارث عن علي"[١٤٤].

والسبب في تعليل الترمذي لحديثي علي وجابر هو أنّ في إسناديهما رواة متكلم فيهم بالضعف: كمجالد بن سعيد[١٤٥] والحارث الأعور[١٤٦]، أمّا متن الحديثين فلا إشكال فيه؛ فهناك شواهد تشهد لمعناه بالصحة وتقوّيه، وأمّا عن قوله: "حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وعن الحارث عن علي"، فيفسر بأنّ أشعث مرةً روى الحديث عن مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن جابر بن عبد الله، على أنّه من مسند جابر، وأخرى عن مجالد عن الشعبي عن الحارث الأعور عن علي، على أنّه من مسند علي، وهو المحفوظ، كما هو واضح من خلال طرق الحديث ومتابعاته التي تمّ الوقوف عليها، فجميعها جاءت عن علي - رضي الله عنه ، وهي على النحو الآتي:

- طريق حماد بن زيد عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن الحارث عن علي، قال: "لعن محمد- ﷺ آكل الربا، وموكله، وشاهديه، وكاتبه، والواشمة، والمستوشمة، والحال، والمحلل له، ومانع الصدقة، ونهى عن النوح، ولم يقل لعن"[١٤٧].
- طريق يحيى عن مجالد حدثني عامر عن الحارث عن علي- رضي الله عنه ، قال: "لعن رسول الله- ﷺ عشرة: آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه والحال والمحلل له ومانع الصدقة والواشمة والمستوشمة"[١٤٨]. وصحيح أنّ مجالد بن سعيد قد ضعّفه بعض أهل العلم؛ إلا أنّه لم ينفرد برواية هذا الحديث عن الشعبي عن الحارث عن علي، بل توبع من قبل كلٍ من: قتادة[١٤٩]، وإسماعيل بن أبي خالد[١٥٠]، وحصين بن عبد الرحمن[١٥١]، وابن عون[١٥٢]، وليث بن أبي سليم[١٥٣].

كما أنّ لهذا الحديث شواهد عديدة، فقد أشار الترمذي سابقاً بأنّ هذا الحديث رواه غير علي من الصحابة كل من: ابن مسعود(١٥٤)، وأبي هريرة(١٥٥)، وعقبة بن عامر(١٥٦)، وابن عباس(١٥٧). وأحاديثهم صحاح باستثناء حديث ابن عباس؛ ففي إسناده زمعة بن صالح، وهو ضعيف في الجملة، إلا أنّه لا بأس بتلك الروايات التي يرويها عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس، كما نصّ على ذلك ابن عدي في ترجمة سلمة إذ ذكر طرفاً من روايات زمعة عنه التي منها حديث المحلل والمحلل له، ثمّ قال: "ولسلمة عن عكرمة عن ابن عباس أحاديث التي يرويها زمعة عنه قد بقي منه القليل، وقد ذكرت عامّته، وأرجو أنّه لا بأس بروايته هذه الأحاديث التي يرويها عنه زمعة"(١٥٨). إذن فحديث أشعث بن عبد الرحمن في "نكاح المحلل والمحلل له" يرتقي بمجموع متابعاته وشواهده إلى درجة الحسن لغيره، والله تعالى أعلم.

ثالثاً: حديث "بال رسول الله- ﷺ على سباطة قومٍ"، أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق هارون بن محمد بن المنخل نا أحمد بن منيع نا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد عن عبيدة حدثني سفيان عن حذيفة قال: "بال رسول الله- ﷺ على سباطة قوم، ثمّ توضأ ومسح على خفيه". قال الطبراني عقب تخريجه: "لم يرو هذا الحديث عن عبيدة إلا أشعث بن عبد الرحمن، تفرّد به أحمد بن منيع"(١٥٩).

وكما يلحظ من كلام الطبراني السابق أنّ هذه الرواية وقع فيها التفرد في موضعين هما: تفرّد أشعث برواية هذا الحديث عن شيخه عبيدة، وتفرّد تلميذه أحمد بروايته عنه. وعلة أخرى وقعت في هذا الحديث، ألا وهي الانقطاع أو الإرسال ما بين سفيان وحذيفة بن اليمان- رضي الله عنه ، وسفيان إنّما روى هذا الحديث عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان كما عند عبد الرزاق في المصنف(١٦٠)، والحميدي في المسند(١٦١)، وربّما يكون المتسبب في هذا الانقطاع إمّا أشعث أو شيخه عبيدة(١٦٢)، فكلاهما يخطئان، إلا أنّ احتمالية وقوع الخطأ من أشعث هو الأقوى؛ لأنّ عبيدة قد صرح بالتحديث عن أبي وائل (شقيق بن سلمة) كما في الرواية التي أخرجها الطبراني أيضاً في المعجم الصغير من طريق هارون بن محمد بن منخل الواسطي حدثنا أحمد بن منيع حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد عن عبيدة بن معتب الضبي حدثني شقيق بن سلمة عن حذيفة، قال: "بال رسول الله- ﷺ على سباطة قوم، ثمّ توضأ ومسح خفيه"(١٦٣). فعبيدة له في هذا الحديث شيخان: سفيان كما في الطريق الأولى، وأبو وائل كما في الطريق الثانية، والحديث معروف برواية أبي وائل عن حذيفة، ومتنه صحيح لا تضيره هذه الطريق التي وقع فيها التفرد والانقطاع؛ لأنّه قد روي من طرقٍ أخرى هي في الصحيحين(١٦٤).

رابعاً: له حديث عند الطبراني في الكبير أخرجه عنه من طريق أبي موسى الهروي ثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي حدثني أبي عن جدي عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال المرادي قال: "بينا رسول الله- ﷺ في سفر، إذ جاء رجل فقال: يا محمد، قالوا: اغضض من صوتك، قال: يا رسول الله، الرجل يحب القوم، ولم يرهم، قال: المرء مع من أحب. ثمّ سأله عن المسح على الخفين فقال: ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم لا ينزعه من بول، ولا نوم، ولا غائط إلا من جنابة. ثمّ سأله عن التوبة فقال: للتوبة باب بالمغرب مسيرة سبعين عاماً أو أربعين عاماً، لا يزال كذلك حتى يأتي بعض آيات ربك، طلوع الشمس من مغربها"(١٦٥). وقد توبع أشعث في هذا الحديث متابعات قاصرة، فقد تابع زبيد الأيامي برواية هذا الحديث عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال المرادي عاصم بن أبي النجود من طرقٍ عدة عنه، وهي في كتب الصحاح وغيرها، منها: طريق سفيان بن عيينة(١٦٦)، وزهير بن معاوية(١٦٧)، وحمّاد بن زيد(١٦٨). وهذا الحديث صححه بعض نقاد الحديث كالترمذي، والخطابي، وابن خزيمة، وابن حبان، وحسنه البخاري.

قال ابن حجر: "أخرجه الشافعي، وأحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والبيهقي، قال الترمذي عن البخاري: "حديث حسن" وصححه الترمذي والخطابي ومداره عندهم على عاصم بن أبي

النجود عن زر بن حبيش عنه. وذكر ابن مندة أبو القاسم أنّه رواه عن عاصم أكثر من أربعين نفساً، وتابع عاصماً عليه عبد الوهاب بن بخت، وإسماعيل بن أبي خالد، وطلحة بن مصرف، والمنهال بن عمرو، ومحمد بن سوق، وذكر جماعة معه، ومراده أصل الحديث؛ لأنّه في الأصل طويل مشتمل على التوبة، والمرء مع من أحب، وغير ذلك..."[١٦٩].

خامساً: حديث "أنَ النّبيّ ﷺ كان يصغي الإناء..."[١٧٠]، أخرجه أبو يعلى عنه من طريق إسماعيل بن إبراهيم الهذلي حدثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد الأيامي عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة أنّ رسول الله- ﷺ كان يصغي الإناء للسنور فتشرب منه، ثمّ يتوضأ للصلاة".

وفي إسناد هذا الحديث عبد الله بن سعيد المقبري، وقد ضعّفه بعض نقاد الحديث، بل هناك من نصّ على أنّه منكر الحديث، متروك الحديث[١٧١]، وقد روي من طرقٍ أخرى لا تخلو أسانيدها من الضعف، ففي بعض رواتها مقال، ومن ذلك:

- ما رواه الدارقطني في سننه من طريقين عن عائشة **أحدهما:** عن يعقوب بن إبراهيم الأنصاري عن عبد ربه بن سعيد عن أبيه عن عروة بن الزبير عن عائشة أنّها قالت: "كان رسول الله- ﷺ تمر به الهرة فيصغي لها الإناء فتشرب، ثمّ يتوضأ بفضلها". وقال: ويعقوب هذا هو أبو يوسف القاضي، وعبد ربه هو عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف[١٧٢]. **والثاني:** عن محمد بن عمر الواقدي ثنا عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس عن أبيه عن عروة عن عائشة عن النّبي- ﷺ : "أنّه كان يصغي إلى الهرة الإناء حتى تشرب منه ثمّ يتوضأ بفضلها"[١٧٣]، وفي هذه الطريق محمد بن عمر الوقدي وهو متروك.
- وما رواه أبو داود والدارقطني بما معناه من حديث عبد العزيز الدراوردي عن داود بن صالح ابن دينار التمار عن أمّه أنّ مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة، فوجدتها تصلى، فأشارت إلى أنْ ضعيها، فجاءت هرة، فأكلت منها، فلمّا انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة، فقالت: إنّ رسول الله ﷺ قال: "إنّها ليست بنجس؛ إنَما هي من الطوافين عليكم. وقد رأيت رسول الله- ﷺ يتوضأ بفضلها"[١٧٤].

وقد نصّ الدارقطني على أنَ الدراوردي قد تفرّد برفعه حيث قال عقب تخريج الحديث: "رفعه الدراوردي عن داود بن صالح، ورواه عنه هشام ابن عروة ووقفه على عائشة"، وهو بذلك يكون قد خالف من هو أوثق منه، فرواية الرفع شاذة ضعيفة. ولفظ الرواية الموقوفة على عائشة رواه هشام بن عروة عن مولى للأنصار أنّ جدته أخبرته أنّ: "مولاتها أرسلتها بحشيش أو رز إلى عائشة تهديه، فجاءت به وعائشة تصلي، فوضعته، فدنت منه هرة، فأكلت منه وعند عائشة نساء، فلمّا انصرفت دعت به، فلمّا رأت النسوة يتوقين المكان الذي أكلت منه الهرة، وضعت عائشة- رضي الله عنها- يدها في المكان الذي أكلت فيه الهرة وقالت: إنّها ليست بنجس"[١٧٥].

- وما رواه ابن ماجه والدارقطني من طريق حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة قالت: "كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، وقد أصابت منه الهرة قبل ذلك"[١٧٦]، وفيه حارثة بن محمد بن أبي الرجال، وهو ضعيف[١٧٧].
- وما رواه الخطيب البغدادي من وجه آخر هو حديث سلم بن المغيرة الأزدي قال: حدثنا مصعب ابن ماهان حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: "توضأت أنا ورسول الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ قد أصابته الهرة قبل"[١٧٨]، ونصّ على تفرّد ابن ماهان برواية هذا الحديث عن سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة، ولم يروه إلا من حديث سلم بن المغيرة عنه؛ لأنّ المحفوظ عن سفيان عن حارثة بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة،

ومصعب بن ماهان كان يخطئ في حديث سفيان ويروي عنه أحاديث لا يتابع عليها، وهذا ما نصّ عليه كل من: العقيلي في الضعفاء، حيث قال: "وله عن الثوري غير حديث لا يتابع عليها"(١٧٩). وابن عدي في الكامل، حيث قال: "مصعب بن ماهان الخراساني حدث عن الثوري وغيره بأسانيد ومتون لا تعرف ولا يرويها غيره"(١٨٠). وابن حجر في اللسان، حيث قال: "مصعب بن ماهان المروزي نزيل عسقلان صدوق عابد، كثير الخطأ عن الثوري"(١٨١).

ولحديث عائشة شواهد منها: حديث أبي قتادة، الحديث الذي أخرجه بعض أصحاب الصحاح وبعض أصحاب السنن من طريق مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة ابنة عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة أنّ أبا قتادة دخل عليها، فسكبت له وضوءاً، فجاءت هرة لتشرب منه، فأصغى لها أبو قتادة الإناء حتى شربته. قالت كبشة: فرآني أنظر إليه، فقال: أتعجبين يا بنت أخي، فقلت: نعم، فقال: إنّ رسول الله ﷺ قال: إنّها ليست بنجس، إنّها من الطوافين عليكم والطوافات"(١٨٢). وهذا حديث صحيح، وأخذ بمقتضاه أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كما نصَ على ذلك الإمام الترمذي.

وممّا سبق يمكننا القول: إنّ حديث عائشة، وإنْ كانت طرقه لا تخلو أسانيدها بمفردها من مقال أو ضعفٍ في بعض رواتها، فمجموعها يقوّي الحديث، لا سيما أنّ له شاهداً قويّاً وصحيحاً، هو حديث أبي قتادة السابق. كما أنّ طهارة سؤر الهرة من القضايا المتفق عليها بين أهل العلم من صحابة رسول الله ﷺ ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومنا هذا.

سادساً: وله حديث مقطوع أخرجه ابن الجعد من طريقه أنّه قال: "رأيت جدي زبيداً ورأى جارية معها زمارة من قصبٍ، فأخذها فشقها. ورأى جارية معها دفّ، فأخذه فكسره"(١٨٣).

هذا ما وقفت عليه الدراسة الحاليّة من روايات لأشعث بن زبيد الأيامي، وكما يلحظ أنّ ما وقع فيها من وهم أو خللٍ إنّما هو في أسانيدها، أمّا متونها فقد جاءت سليمة ليس فيها متن منكر أو مخالف لأصول الدين وقواعده. وهذا إنْ دلّ على شيءٍ، فإنّما يدل على دقة ابن عديّ رحمه الله في إصدار الحكم المناسب على الرواة وإطلاقه بعد الدراسة المستقصية والمتعمقة لرواياته. وأما عن سبب تضعيف أبي زرعة الرازي والنسائي لأشعث وكلامهما في أحاديثه، فلم تقف عليه الدراسة في حدود تتبعها لأحاديثه ومقدار ما روى، وليس له ما يبرره؛ ولهذا السبب ذكر ابن عدي بعدما قام على دراسة رواياته، وتأكد خلوها من النكارة أنّ النسائي قد أفرط في أمره، أي بالغ في حكمه عليه حينما قال: "ليس بثقة".

ويلتحق بهذا اللفظ عند ابن عدي ألفاظ أخرى مآلها التبحر والاستيعاب الشامل لروايات الراوي، استطاع من خلالها تحديد مقدار ما للراوي من أحاديث، ودرجة الصحة والاستقامة فيها ممّا ينفي عنه الضعف اللاحق به من قبل بعض النقاد وعن رواياته، وكذلك تحديد درجة الضعف والنكارة فيها ونوعه، هل هو واقع في الإسناد أم في المتن؟ ومجاله، هل هو واقع في حفظ الراوي وضبطه أم في عدالته وصدقه؟ ومن هذه الألفاظ:

- لفظ "الاستقصاء": المبني على التتبع الشامل لروايات الراوي من جهاتها ومخارجها المتعددة بحيث لا يفوته إلا النادر أو ما لا يقع تحت بصره وبصيرته، ويقابل هذا اللفظ عند النقاد من الأئمة المتأخرين لفظ "الاستقراء التام" وممّن وصف به منهم الإمام الذهبي، وصفه بذلك الحافظ ابن حجر، حيث قال وهو بصدد الحديث عن قبول التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف: وقال الذهبيّ وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال : "لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة"(١٨٤). وقد استخدم ابن عدي هذا اللفظ مرة واحدة في ترجمة سعيد بن كثير بن عفير "ت:٢٢٦هـ"، حيث قال: "ولم أجد لسعيد بعد استقصائي على حديثه شيئاً ممّا يُنكر عليه أنّه أتى بحديث به برأسه، إلا حديث مالك عن عمّه أبي سهيل أو أتى بحديث زاد في

إسناده، إلا حديث غسل النّبيّ ﷺ في قميص، فإنّ في إسناده زيادة عائشة، وكلا الحديثين يرويهما عنه ابنه عبيد الله، ولعلّ البلاء من عبيد الله؛ لأنّي رأيت سعيداً بن عفير عن كل من يروي عنهم إذا روى عن ثقة مستقيم صالح"(١٨٥).

- لفظ "عامّة ما يرويه" استخدمه كثيراً، وقد بلغ عدد مرات استخدامه مئة وسبع عشرة مرةً، ومن ذلك قوله في ترجمة إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز بن عمر: "وإبراهيم بن محمد هذا ليس بكثير الحديث، وعامّة ما يرويه مناكير كما قاله البخاري، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق"(١٨٦).
- لفظ "عامّة أحاديثه" أو "عامّتها مستقيمة أو غير محفوظة" استخدمه ستاً وثلاثين مرةً، ومن ذلك قوله في ترجمة أحمد بن أخت عبد الرزاق: "وعامّة أحاديثه مناكير لا يرويها غيره، ولا أعرف له من الحديث إلا دون عشرة"(١٨٧).
- لفظ "وسائر ما ذكرت، وما لم أذكره" و "غير ما ذكرت، وما لم أذكره" و "كل ما ذكرت، وما لم أذكره" و "ممّا ذكرته، وما لم أذكره" و "ما ذكرته، وما لم أذكره"، وهذه جميعها مؤداها واحد، وقد بلغ عدد استخدامها من قبل ابن عدي سبع مرّات، ومنها قوله في ترجمة خليد بن دعلج "ت:١٦٦هـ": "ولخليد غير ما ذكرت وفي ما أمليت وما لم أذكره أحاديث، وعامّة حديثه يتابعه عليه غيره، وفي بعض حديثه نكاره، وليس بالمنكر الحديث جداً"(١٨٨).

المطلب الثالث: الإطلاق الثالث "المعارضة والمقابلة":

المسألة الأولى: مفهوم المعارضة لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

المعارضة لغة: "من عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه: أي قابلته"(١٨٩).

والمعارضة اصطلاحاً: مقابلة طرق الحديث ببعضها، ومنها وهو الأكثر مقابلة حديث الراوي بحديث الثقات؛ لمعرفة مدى ضبطه وصدقه في النقل، فهي وسيلة من وسائل اختبار الرّاوي من خلال أحاديثه وروايات بمقابلتها بروايات غيره من الثقات، أو مقابلة طرق الحديث ببعضها للخروج بحكم نهائي على الراوي أو على الحديث(١٩٠).

وممّا ينبغي الإشارة إليه أنّ المعارضة يتقدمها التتبع والاستقصاء لجميع طرق الحديث أو روايات الراوي موطن الدراسة، فحينما يقول ابن معين على سبيل المثال: عارضت أحاديث ابن يمان بأحاديث النّاس...، فهذا يعني أنّه وقف عليها نتيجة التتبع والاستقصاء لها، فهي حاضرة في ذهنه ماثلة بين عينيه، ثمّ بعد ذلك يجري بينها المعارضة ليتبين في النهاية ما أصاب فيه ابن يمان ممّا قد أخطأ فيه.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث ابن معين في كتابه التاريخ في حق اثنين من الرواة هما: يحيى بن يمان ومطرّف بن مازن الصنعاني(١٩١). وقد استخدمه أيضاً في حق إسماعيل بن عليّة كما جاء في سؤالات ابن محرّز أنّ إسماعيل هو من سأل ابن معين عن حال حديثه، فقال ابن معين له: أنت مستقيم الحديث، فقال إسماعيل: وكيف علمتم ذاك؟ قال: عارضنا بها أحاديث النّاس، فرأيناها مستقيمة(١٩٢)، وفي معارضة ابن معين لأحاديثه مع أنّه ثقة متثبت في الرجال دلالات:

الأولى: إنّ استخدام نقاد الحديث لمنهج معارضة الروايات عام لجميع الرّواة، سواء أكانوا ثقات أم غير ذلك.

الثانية: كون الرّاوي ثقة لا يعني أنّه لا يخطئ أبداً؛ ففي معارضة حديثه يتأكد الناقد من مدى ملازمته لهذه الصفة على الدوام، وذلك إذا تبيّن عدم مخالفته لمن هو أوثق منه أو كانت مخالفته نادرة، وبناء على ذلك تزداد طمأنينته إلى سلامة ما يرويه واستقامته. وكون الرّاوي ضعيفاً لا يعني أنّه لا يصيب أبداً، ففي معارضة أحاديثه يقف الناقد على تلك الأحاديث التي خالف فيها غيره من الرّواة الثقات، وتلك التي وافقهم فيها، فيضرب على الأولى ويحتجّ بالثانية.

وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الثانية من التراجم التي استخدم فيها ابن معين هذا اللفظ، وهي ترجمة ابن يمان "ت: ١٨٩هـ". قال الدوري: سمعت يحيى يقول: "ربّما عارضت بأحاديث يحيى بن يمان أحاديث النّاس، فما خالف فيها النّاس ضربت عليه، وقد ذكرت لوكيع شيئاً من حديثه عن سفيان، فقال وكيع: ليس هذا سفيان الذي سمعنا نحن منه"(١٩٣)، وفي رواية عنه أنّه قال: قال لي وكيع: "إنّ سفيان الذي يحدث يحيى ابن يمان عنه، إن كان سفيان الذي لقيناه نحن، فليس هو ذاك"(١٩٤).

ويقصد ابن معين أنّه عارض أحاديث ابن يمان، خاصة تلك التي رواها عن سفيان الثوري بأحاديث غيره من تلامذة سفيان الثقات، فما وجد من أحاديثه التي رواها عنه يخالف أحاديثهم ضرب عليه، أي حكم عليه بالرد وعدم القبول، وتبيّن له خطأه فيه. ويبدو أنّ معارضة ابن معين لأحاديث ابن يمان كانت قليلة، وهي مخصوصة بأحاديثه عن سفيان دون بقية شيوخه، فقد كان لا يضبطها ويخالف فيها غيره، ما يدل على دقة تعبير ابن معين حينما قال: "ربّما عارضت". ويؤكد ذلك مجالسته ومحاورته لوكيع بخصوص ما كان يُحدثُ به ابن يمان عن سفيان، فوكيع من تلامذة سفيان، وقد كان سفيان يذاكرهم بأحاديثه إلا أنّ ابن يمان(١٩٥) كان يخطئ فيها، خاصةً بعدما فلج بأخرة، فتغير حفظه، فكأنّه ليس سفيان الذي ذاكرهم وحدّثهم على السواء. ومن رواياته التي رواها عن سفيان فأخطأ في روايتها وخالف فيها غيره الآتي:

<u>الرواية الأولى</u>: أخرجها ابن عدي من طريق عمر ابن أبي شيبة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان الثوري عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر قال: "كان السواك من أذن النّبي- ﷺ موضع القلم من أذن الكاتب"، قال ابن عدي: "وهذا عن الثوري بهذا الإسناد يرويه عنه ابن يمان"(١٩٦).

وابن يمان قد تفرد برواية هذا الحديث عن الثوري سنداً ومتناً، ووهم فيه من حيث إنّه جعل هذا الفعل، وهو وضع السواك على الأذن كموضع القلم من أذن الكاتب، كناية على مدى الاهتمام بالسواك والاعتناء به؛ لكثرة فوائده وفضائله من فعل النّبي- ﷺ . والصحيح أنّه من فعل زيد بن خالد الجهني وغيره من الصحابة، والذي كشف هذا الخطأ الذي وقع فيه ابن يمان رواية محمد بن إسحاق التي أخرجها أبو داود والبيهقي من طريقه عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت رسول الله- ﷺ يقول: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة". قال أبو سلمة: فرأيت زيداً يجلس في المسجد، وإنّ السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب، فكلمّا قام إلى الصلاة استاك"(١٩٧).

وقد نبّه البيهقي عقب تخريجه لرواية ابن إسحاق السابقة على العلة المشار إليها سابقاً بقوله: "وقد وقع آخر هذا الحديث عن محمد بن سحاق بن يسار بإسناد له آخر"، ثمّ ساق هذه الرواية بإسناده إلى عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر بن عبد الله قال: "كان السواك من أذن النّبي- ﷺ موضع القلم من أذن الكاتب". ثمّ نقل تعليق الطبراني على هذه الرواية حيث قال: قال أبو القاسم: "رواه عن ابن إسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان إلا يحيى"، ثمّ قال: "ويحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم، ويشبه أن يكون غلط من حديث محمد بن إسحاق الأول إلى هذا". والمقصود أنّه قد دخل حديث له في حديث، فوهم في إسناده ومتنه على السواء؛ **أمّا الوهم في إسناده** فقد رواه ابن يمان عن سفيان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر، وإنّما هو من رواية ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن زيد بن خالد الجهني؛ **وأمّا عن الوهم في متنه** فقد رواه على أنّه من فعل النّبي- ﷺ ، بينما رواه ابن إسحاق على أنّه من فعل زيد بن خالد الجهني. وممّن نبّه على ذلك أيضاً أبو زرعة الرازي، فقد قال حينما سئل عن حديث ابن يمان هذا: "هذا وهم، وهِم فيه يحيى ابن يمان"(١٩٨).

الرواية الثانية: أخرجها ابن عدي من طريق أبي معمر ثنا ابن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبى مسعود سُئل النّبي- ﷺ وهو في الطواف أحلال هو أم حرام قال: "حلال، يعنى النّبيذ". قال ابن عدي عقب تخريجه: "وهذا هو الحديث الذي أشار إليه ابن نمير وأخطأ فيه ابن يمان، حيث قال: عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود إنّما هو عن الكلبي كما ذكر ابن نمير"(١٩٩).

والخطأ الذي وقع فيه ابن يمان في هذه الرواية، وكما يبدو من كلام ابن عدي وغيره من نقاد الحديث على ما سيأتي بعد قليل، هو أنّه قد دخل حديث له في حديث، وانقلب عليه إسناد هذه الرواية، فجعل إسناد سفيان عن منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي الذي جاء فيه أنّه- ﷺ سُئل وهو في الطواف عن النّبيذ...، وقد خالفه من تلامذة سفيان من هو أوثق وأحسن حالاً فيه منه، خالفه يحيى بن سعيد القطان، وعبيد الله الأشجعي، وأبو حذيفة (موسى ابن سعيد النهدي). وقد رواه أبو عبيد الله الأشجعي وأبو حذيفة وغيرهما عن سفيان عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة قال: "طاف رسول الله- ﷺ في يوم حار فاستسقى، فأتي بإناء من نبيذ، فلمّا رفعه إلى فيه قطّب فتركه، فقال الرجل: يا رسول الله، هذا شراب أهل مكة، أحرام هو؟ فسكت. ثمّ أتاه الثانية، فقطّب فنحّاه، فقال له الرجل مثل ذلك، فدعا بذنوب أو دلو من ماء فصبه عليه، ثمّ سقى الذي يليه والذي عن يمينه، ثمّ قال: هكذا اصنعوا به إذا غلبكم"(٢٠٠). أمّا يحيى بن سعيد فقد أتى بالرواية التي أخطأ فيها ابن يمان على وجهها الصحيح، فرواها عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن خالد بن سعد عن أبي مسعود موقوفاً عليه: "أنّه كان يشرب نبيذ الجرّ"، قال منصور: ثمّ حدثني خالد بن سعد(٢٠١). وقد بان وهم ابن يمان فيما روى عن سفيان من خلال معارضة هذه الروايات وضرب بعضها ببعض. وممّن نبّه على علته من نقاد الحديث:

أولاً: عبد الله بن نمير، حيث قال: "ابن يمان سريع النسيان، وحديثه خطأ عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود؛ إنّما هو عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة"(٢٠٢).

ثانياً: البخاري، حيث قال: "وقال يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أنّ النّبي- ﷺ : "أتي بنبيذ فصبّ عليه ماء"، ولم يصحّ عن النّبيّ ﷺ هذا. قال الأشجعي وغيره عن سفيان عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب "أتي النّبيّ ﷺ بنبيذ"، ولم يثبت لما قال الكلبي، فقال لي أبو صالح: كل شيء حدثتك فهو كذب، وتابع عبد العزيز بن أبان والواقدي يحيى بن يمان على وهمه"(٢٠٣).

ثالثاً: أبو زرعة وأبو حاتم الرّازيان، قال ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن يمان عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أنّ النّبي- ﷺ طاف بالبيت فاستسقى، فأتى بنبيذ فشمه فقطّب وجهه، فقيل: "أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا". فقلت لهما: ما علة هذا الحديث؟ وهل هو صحيح؟ فقالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث، وروي هذا الحديث عن الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النّبي- ﷺ ، قال أبي: والذي عندي أنّ يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري عن منصور عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود: "أنّه كان يشرب نبيذ الجر". وعن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النّبيّ ﷺ : "أنّه كان يطوف بالبيت" الحديث، فسقط عنه إسناد الكلبي، فجعل إسناد منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي، وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان؛ إنّما هو الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النّبي- ﷺ (٢٠٤).

رابعاً: النسائي، حيث قال عقب تخريجه لحديث ابن يمان: "وهذا خبر ضعيف؛ لأنّ يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يُحتجّ بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه"(٢٠٥).

خامساً: الدارقطني، وقد سُئل عن حديث خالد بن سعيد عن أبي مسعود أنّ النّبيّ ﷺ عطش فاستسقى بنبيذ من السقاية، فشمه فقطّب، فدعا بماء فصّبه عليه وشربه، فقال: "يرويه يحيى بن يمان عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود، ويقال: إنّ يحيى وهم فيه؛ وإنّما روى الثوري يعني هذا عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النّبي- ﷺ ، والكلبي متروك الحديث، ولا يحفظ هذا من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان عن الثوري، وقد تابعه عبد العزيز بن أبان، وهو متروك عن الثوري، وتابعهما أيضاً اليسع بن إسماعيل، وهو ضعيف عن زيد بن الحباب عن الثوري؛ وإنّما حديث الكلبي الذي عند النّاس والثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أنّه "كان يمسح على الجوربين"، فيقال: إنّ يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث ودخل عليه في حديث الكلبي عن أبي صالح عن المطلب، والله أعلم"[٢٠٦].

ورواية الكلبي أيضاً غير ثابتة، ولا تصح عن النّبي- ﷺ كما هو واضح من كلام البخاري والدارقطني سابق الذكر. والثوري حينما ذاكر تلامذته بهذه الرواية، لا لقناعته بها؛ وإنّما ذاكرهم على سبيل التعجب ممّا روى الكلبي، أو من باب التنبيه والتحذير منها. وهناك جملة من الأحاديث التي رواها ابن يمان عن سفيان وقد بلغت خمسة أحاديث غير الحديثين الذين تمّ دراستهما سابقاً، وحديث آخر عن الأعمش وقد أخطأ فيها، ذكرها ابن عدي في ترجمته منّبهاً عليها، ومصدراً حكمه النهائي بخصوص ما يرويه بقوله: "ولابن يمان عن الأعمش غير هذا، وعامّتها غير محفوظة، ولابن يمان عن الثوري غير ما ذكرت، وعامّة ما يرويه غير محفوظ، وابن يمان في نفسه لا يتعمد الكذب إلا انّه يخطئ ويشتبه عليه"[٢٠٧].

المسألة الثانية: مفهوم المقابلة لغةً واصطلاحاً ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

المقابلة لغةً من: "قابل الشيء بالشيء مقابلة وقِبالاً: عارضه. وتقابل القوم: استقبل بعضهم بعضاً. والمقابلة: المواجهة، يقال: تقابل الرجلان إذا تواجها واستقبل بعضهم بعضاً"[٢٠٨].

والمقابلة اصطلاحاً تستخدم بمعنيين[٢٠٩]: **الأول:** مقابلة نسخ الكتاب ومواجهة بعضها ببعض، وممّا يدل على ذلك ما ورد عن هشام بن عروة أنّه قال: "قال لي أبي: كتبت؟ قلت: نعم. قال: عارضت؟ قلت: لا. قال: لم تكتب". وفي رواية قال: "قابلت؟ قلت: لا. قال: لم تكتب يا بني"[٢١٠]. وهذا النص الوارد عن هشام ومحاورته لأبيه، بخصوص نسخ الكتاب ومقابلة بعضها ببعض، يفيد أنّ المعارضة والمقابلة تستخدمان عند المحدثين بمعنى واحد؛ فقد كنّى عروة بأحد المصطلحين عن الآخر. **والثاني، وهو المقصود بالذات هنا:** مقابلة روايات الحديث أو روايات الرّاوي، ومواجهتها بروايات غيره من الثقات للخروج بحكم نهائي بشأنها، تصحيحاً أو تضعيفاً؛ وبشأنه توثيقاً أو تجريحاً.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث الإمامان مسلم والدارقطني؛ **أمّا مسلم**، فقد استخدم هذا اللفظ في كتابه التمييز الذي يعتبر بحق من الكتب المتخصصة بمتون الروايات وما يعتريها من العلل والأوهام، بل بنى كتابه هذا على منهج السّبر لطرق الحديث ورواياته المتعددة، بما مكّنه في نهاية المطاف من تحديد مكمن الخطأ والوهم فيها، ومن صاحب العهدة والبلاء فيه، فقد قال وهو بصدد إجراء هذا المنهج مبيناً أهم خطواته وإجراءاته، وهي الجمع والمقابلة وإصدار الحكم النهائيّ، وذلك بالوقوف على صحيح الروايات وتمييزها من سقيمها، ومعرفة حفّاظ الروايات من ضعافها: "فبجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تتميز صحيحها من سقيمها، وتتبيّن رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ"[٢١١]. وعادة ما يبدأ بذكر الرواية الفاسدة أو المنكرة وغير المحفوظة، ثمّ يتبعها بالأخبار والروايات الصحيحة، فيقول على سبيل المثال: "وهذا خبر غلط غير محفوظ؛ لتتابع الأخبار الصحاح بروايات الثقات على خلاف ذلك"[٢١٢]، ثمّ ذكرها على جهة الاستقصاء لطرقها بمتابعاتها وشواهدها، ويقول أيضا: "ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من

الروايات عن رسول الله- ﷺ واتفق العلماء بخلافها "، وبعدما ذكرها قال: "ذكر الأخبار عن رسول الله- ﷺ بخلاف الرواية ثمّ الصحابة والتابعين من بعد..."[٢١٣]. ومن الشواهد على استخدام مسلم لهذا المنهج في كتابه التمييز الآتي:

قال مسلم وهو بصدد بيان الأخبار المنقولة على الوهم في متونها: حدثني الحسن الحلواني وعبد الله بن عبد الرّحمن الدارمي قالا: ثنا عبيد الله بن عبد المجيد ثنا كثير بن زيد حدثني يزيد بن أبي زياد عن كريب عن ابن عباس قال: "بت عند خالتي ميمونة، فاضطجع رسول الله ﷺ في طول الوسادة، واضطجعت في عرضها، فقام رسول الله ﷺ فتوضأ ونحن نيام، ثمّ قام فصلى، فقمت عن يمينه فجعلني عن يساره، فلمّا صلى، قلت يا رسول الله..."[٢١٤]، ثمّ قال: "وهذا خبر غلط غير محفوظ؛ لتتابع الأخبار الصحاح برواية الثقات على خلاف ذلك أنّ ابن عباس إنّما قام عن يسار رسول الله- ﷺ ، فحوّله حتى أقامه عن يمينه، وكذلك سنة رسول الله- ﷺ في سائر الأخبار عن ابن عباس أنّ الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام لا عن يساره، وسنذكر- إن شاء الله رواية أصحاب كريب عن كريب عن ابن عباس، ثمّ نذكر بعد ذلك رواية سائر أصحاب ابن عباس عن ابن عباس بموافقتهم كريباً".

والذي يظهر من كلام مسلم بخصوص علة هذا الخبر أنّ يزيد بن أبي زياد قد خالف أصحاب كريب الثقات، فقال في روايته: "فقمت عن يمينه فجعلني عن يساره". فوقع في علة القلب والإبدال؛ لأنّ الصحيح: فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه، فهذه السنّة عن النّبيّ ﷺ ، ويزيد بن أبي زياد لا يقوى على مخالفة هذا الجم الغفير من أصحاب كريب الثقات، وسائر أصحاب ابن عباس ممّن وافقت رواياتهم روايات أصحاب كريب، وهم، وكما ذكر مسلم طرق رواياتهم، ثلاثة عشر طريق، منها، على سبيل المثال، الآتي:

١. سفيان عن عمرو بن دينار عن كريب عن ابن عباس: "أنّه بات ليلة عند ميمونة، فقام رسول الله- ﷺ من الليل فتوضأ، قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع النّبي- ﷺ ثمّ جئت فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه"[٢١٥].
٢. ومخرمة بن سليمان عن كريب[٢١٦].
٣. وسلمة عن كريب[٢١٧].
٤. وسالم بن أبي الجعد عن كريب[٢١٨].
٥. وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٢١٩].
٦. والحكم عن سعيد بن جبير[٢٢٠].
٧. وابن جريج عن عطاء[٢٢١].
٨. وقيس بن سعد عن عطاء[٢٢٢].
٩. والشعبي عن ابن عباس[٢٢٣].
١٠. وطاووس عن عكرمة عن ابن عباس[٢٢٤]...

ثمّ ذكر من وافق ابن عباس في خبره هذا من الصحابة كجابر بن عبد الله، حيث قال: "وكالذي صحّ عن ابن عباس أنّ النّبي- ﷺ أقامه عن يمينه، رواية جابر بن عبد الله عن النّبي- ﷺ في قصة أبي حزرة عن عبادة بن الصامت بن عبادة أتينا جابراً، فقال: قام رسول الله- ﷺ فصلى، ثمّ جئت فقمت عن يسار رسول الله- ﷺ ، فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثمّ جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله- ﷺ فأخذ بأيدينا جميعا، فدفعنا حتى أقامنا خلفه، وكذلك روى محمد بن المنكدر عن جابر". وهكذا استطاع مسلم برصده لطرق حديث ابن عباس الواردة في المسألة المشار

إليها سابقا، والمواجهة بينها من تحديد الوهم الواقع فيها، وهو القلب والإبدال، ومن المتسبب فيها، وهو يزيد بن أبي زياد، وإطلاق الحكم عليها بعدم صحتها والعمل بمقتضاها.

أمّا الدارقطني، فهو من الأئمة المتميزين في هذا المضمار، وكتابه العلل خير دليل على ذلك، إذ كان يسوق الحديث الواحد بجميع أسانيده ومتونه بما يثبت وجوه الاختلافات بينها سواء ما كان منها متعلقاً بالأسانيد: كالتعارض بين الوقف والرفع أو الإرسال والوصل، أو ما كان منها متعلقاً بالمتون: كالزيادات الواقعة في بعض الطرق على متن الأصل.

المطلب الرابع: الإطلاق الرابع "الاختبار":

المسألة الأولى: مفهوم الاختبار لغةً واصطلاحاً، ومن استخدمه من الأئمة النقاد:

الاختبار لغةً: مصدر من خَبَرَ الأمر، إذا علمه وعرفه على حقيقته، فالخِبْرُ والخَبْرُ والخِبْرَةُ والمَخْبَرَةُ والمَخْبُرَةُ كله العلم بالشيء، ويقال: من أين خَبَرْتَ هذا الأمر؟ أي من أين علمت. والخبير: العالم الذي يَخْبُرُ الشيء بعلمه، وهو اسم من أسماء الله عزّ وجل، قال تعالى: {فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا } [سورة الفرقان: آية ٥٩]، أي العالم بما كان وما يكون. والخابرُ: المختَبرُ المجرّب، ورجلٌ خابر وخبيرٌ: عالمٌ بالخبر، والخبرةُ: الاختبار[٢٢٥].

والاختبار اصطلاحاً: هذا اللفظ مرتبط بسابقه؛ فالفحص والاختبار لأحاديث الراوي إنّما يكون حال المعارضة والمقابلة لها بأحاديثه الأخرى أحياناً، وبمعارضتها بأحاديث غيره من الرواة الثقات؛ للتأكد من مدى ضبطه لها قوةً أو ضعفاً أو اضطراباً، ومن ثمّ إطلاق الحكم بشأنه توثيقاً أو تضعيفاً أحياناً أخرى.

وقد استخدم هذا اللفظ من نقاد الحديث ابن حبان في أربع تراجم من تراجم كتابه المجروحين[٢٢٦]، وعادة ما يعبر عنه بقوله: "على سبيل الاختبار أو دون الاختبار"، وستتناول الدراسة الحالية الترجمة الرابعة من التراجم التي استخدم فيها ابن حبان لفظ الاختبار، وهي ترجمة كثير بن سُلَيْم أبي هاشم "ت: ١٧٠هـ". قال ابن حبان: "كثير بن سليم، أبو هاشم، من أهل الأُبُلَّة، وهو الذي يقال له: كثير بن عبد الله[٢٢٧]، يروي عن أنس، روى عنه قتيبة بن سعيد، كان ممّن يروي عن أنس ما ليس من حديثه من غير رؤيته، ويضع عليه ثمّ يُحدّث به، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاختبار"[٢٢٨]. وهذا يعني أنّه لا يجوز كتب حديثه ولا التحديث به إلا على جهة فحصه واختباره، من باب التأكد والاطمئنان، وملاحظة ما إذا كان لبعض أحاديثه أصل من رواية غير أنس من الصحابة رضي الله عنهم ، وإلا فأمره واضح وحاله معروف، وأحاديثه عن أنس لا يُعتدّ بها؛ فجميعها باطلة لا تروى إلا من جهته، وأنس براء منها.

وهذا ما نصّ عليه أيضاً أبو حاتم الرازي، فقد سأله ابنه عبد الرحمن عن كثير، فقال: "ضعيف الحديث، منكر الحديث، لا يروي عن أنس حديثا له أصل من رواية غيره"[٢٢٩]. كما نصّ عليه البخاري، حيث قال: "كثير أبو هشام أراه ابن سليم الأبلي عن أنس منكر الحديث"[٢٣٠]. وابن عدي إذ ساق له طرفاً ممّا رواه عن أنس ثمّ قال: "وعامّة ما يروى عن كثير بن سليم عن أنس هو هذا الذي ذكرت، ولم يبق له إلا الشيء اليسير، وهذه الروايات عن أنس عامّتها غير محفوظة"[٢٣١]. كما ضعّف كثيراً غير واحد من نقاد الحديث: ضعّفه ابن المديني، وابن معين، وأبو داود، والدارقطني. ونصّ النسائي والأزدي على أنّه متروك الحديث[٢٣٢].

ومن رواياته عن أنس الآتي: أخرج له ابن ماجه معظم رواياته عن أنس، حيث بلغ مجموع ما روى له في سننه ست روايات، منها خمس روايات تسمّى بثلاثيات ابن ماجه، أي بين ابن ماجه وبين النّبيّ ﷺ ثلاثة من الرواة هم:

جبارة بن المغلس، وكثير بن سليم، وأنسٌ رضي الله عنه ، وجبارة وكثير كلاهما متكلم فيه بالضعف، بل ومتهمان بوضع الحديث، ومنها:

الرواية الأولى: قال ابن ماجه: حدثنا هشام بن عمار ثنا سلام بن سوار ثنا كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله- ﷺ يقول: "من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"(٢٣٣).

وهذه الرواية في إسنادها أيضاً من هو متهم بالضعف ونكارة ما يرويه غير كثير بن سليم، وهو سلام بن سوار الثقفي المدائني، فقد قال ابن عدي فيه: "هو عندي منكر الحديث، وعامّة ما يرويه حسان إلا أنّه لا يتابع عليه"(٢٣٤). وقال الذهبي: "يروي عنه هشام بن عمار لا يعرف والخبر منكر"(٢٣٥).

كما أنّ متن هذه الرواية لا يشبه كلام النّبي- ﷺ ، وحتى لو سلّمنا بصحته فمسألة طهارة العبد يوم القيامة غير منوطة بتزوج الحرائر دون الإماء. ولهذه الرواية متابعة وشاهدان، وكلها جاءت من طريق من هو متهم بالكذب والوضع في الحديث، فهي، إذن، لا تفيدها ولا تكون عاملاً في تقويتها، وهي على النحو الآتي:

أولاً: أمّا المتابعة، فقد تابع كثير بن سليم متابعة ناقصة يونس بن مرداس عن أنس قال: سمعت النّبي- ﷺ يقول: "من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"(٢٣٦)، وذكرها العجلوني في كشف الخفاء، وقال: "رواه الثعلبي بسند فيه أحمد بن محمد اليماني متروك عن يونس بن مرداس خادم أنس، وهو مجهول، أنّه قال: كنت بين أنس وأبي هريرة، فقال أنس: سمعت رسول الله- ﷺ يقول: "من أحب أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر. فقال أبو هريرة: سمعته يقول الحرائر صلاح البيت، والإماء فساد البيت، أو قال هلاك البيت"(٢٣٧).

ثانياً: وأمّا الشاهدان، **فالأول:** من طريق عمرو بن جميع عن جويبر عن الضحاك عن النزال عن علي قال: قال رسول الله- ﷺ : "من سرّه أن يلقى الله عز وجل غداً طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"(٢٣٨)، وفيه عمرو بن جميع كذّبه ابن معين. ونصّ أبو حاتم على أنّه ضعيف الحديث(٢٣٩). أمّا النسائي والدارقطني فقالا: متروك(٢٤٠). وساق ابن عدي طرفاً من رواياته، منها تلك الرواية، ثمّ قال: "ولعمرو بن جميع أحاديث غير ما ذكرت، ورواياته عن من روى ليس بمحفوظة، وعامّتها مناكير، وكان يتهم بوضعها"(٢٤١). وجويبر بن سعيد أيضاً ضعّفه غير واحد من نقاد الحديث كابن المديني، وابن معين، ويحيى بن سعيد، وابن عدي، ونصّ أحمد على أنّه لا يشتغل بحديثه. **والثاني:** من طريق نهشل بن سعيد ثنا الضحاك ابن مزاحم عن ابن عباس قال رسول الله- ﷺ : "من سرّه أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر"(٢٤٢)، ونهشل بن سعيد كذّبه إسحاق بن راهويه، وقال أبو حاتم و النسائي: متروك، وقال يحيى والدارقطني: ضعيف(٢٤٣)، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس لا هذا الحديث ولا غيره، ولا رآه ولا التقى به، ورواياته عن ابن عباس وغيره من الصحابة فيها نظر؛ لشهرته في التفسير دون رواية الحديث.

الرواية الثانية: قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله- ﷺ من أحبّ أن يكثّر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رفع"(٢٤٤)، أي عند إرادة الأكل والطعام وبعد الانتهاء منه.

وفي إسناد هذه الرواية غير كثير بن سليم جبارة بن المغلس، كذّبه ابن معين وأحمد بن حنبل، فقد قال عبد الله ابن أحمد: عرضت على أبي أحاديث سمعتها من جبارة فأنكر، وقال: هذه موضوعة أو هي كذب، أمّا أبو حاتم الرازي فقد نصّ على أنّه على يدي عدل أي هالك، والبخاري على أنّه مضطرب الحديث، وهناك من نقاد الحديث من نبّه على أنّ جبارة في نفسه لا يتعمد الكذب، بل كانت فيه غفلة، فكان يوضع له الحديث فيحدث به، قال ابن نمير محاوراً أبا زرعة

الرازي في شأن جبارة: "ما هو عندي ممّن يكذب، قلت: كتبت عنه. قال: نعم. قلت: تحدث عنه، قال: لا. قلت: ما حاله؟ قال: كان يوضع له الحديث فيحدث به، وما كان عندي ممّن يتعمد الكذب"(٢٤٥). وقال ابن عدي: "ولجبارة أحاديث يرويها عن قوم ثقات، وفي بعض حديثه ما لا يتابعه أحد عليه، غير أنّه كان لا يتعمد الكذب، إنّما كانت غفلة فيه، وحديثه مضطرب كما ذكره البخاري"(٢٤٦). وعلى جميع الأحوال لا بدّ من اتقاء حديثه.

كما إنّ متن هذه الرواية فيه نكارة؛ لمخالفته للثابت المعهود عنه- ﷺ من أنّه إنّما كان يتوضأ إذا أراد الصلاة، فقد روى مسلم في الصحيح من حديث ابن عباس أنّه قال: كنّا عند النّبي- ﷺ فجاء من الغائط وأتي بطعام، فقيل له: ألا توضأ؟ فقال: لم أصلّ فأتوضأ ". وعنه أيضاً أنّه قال: "إنّ النّبي- ﷺ قضى حاجته من الخلاء، فقرّب إليه طعام، فأكل ولم يمسّ ماء". قال: وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث أنّ النّبي- ﷺ قيل له: "إنّك لم توضأ. قال: ما أردت صلاة فأتوضأ"(٢٤٧)، وقد نصّ على نكارته من النقاد المتقدمين أبو زرعة الرازي، فقد جالس تلامذته يوماً، فقرأ عليهم كتاب الأطعمة، فلمّا انتهى إلى حديث إسماعيل بن أبان عن كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله- ﷺ : "من أحبّ أن يكثر بركة بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه، وإذا رفع". قال: "هذا حديث منكر. وامتنع من قراءته, فلم يسمع منه"(٢٤٨).

ولهذه الرواية شاهد من جهة المعنى من حديث سلمان الفارسي أنّه قال: قرأت في التوراة الوضوء قبل الطعام بركة الطعام، فذكرت ذلك للنّبي- ﷺ فقال: "الوضوء قبل الطعام وبعد الطعام بركة الطعام"(٢٤٩). وهذا الحديث على شهرته فقد نصّ أبو حاتم الرازي، وأبو داود، والترمذي على ضعفه ونكارته، بل قال أبو حاتم الرازي إنّ هذا الحديث يشبه أحاديث أبي خالد الواسطي، عنده من هذا النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم الرمّاني. فحديث ابن كثير هذا منكر؛ لتفرده به، وهو متفق على ضعفه، بل ومتهم بوضع الحديث؛ ولمخالفة متنه للصحيح الثابت عن رسول الله ﷺ .

<u>الرواية الثالثة</u>: قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: "ما رفع من بين يدي رسول الله- ﷺ فضل شواء قط، ولا حملت معه طنفسة"(٢٥٠).

وهذا الحديث يُعدّ منكراً؛ فقد تفرد به كثير بن سليم عن أنس، وهو متفق على ضعفه، وفيه جبارة بن المغلس، ولا يختلف كثيراً عن سابقه، وليس لمتنه أصل من رواية غير أنس من الصحابة عن رسول الله- ﷺ .

<u>الرواية الرابعة</u>: قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله- ﷺ : "الخير أسرع إلى البيت الذي يغشى من الشفرة إلى سنام البعير"(٢٥١). وهذه الرواية قد تفرد كثير بها أيضاً عن أنس، ولها أصل من رواية غيره من الصحابة، وهما: ابن عباس وجابر بن عبد الله، لكنّها شواهد ضعيفة إذ لا تخلو أسانيدها من رواة قد تكلم فيهم بالضعف.

وقد وقع خطأ في سياق هذا الإسناد على هذه الشاكلة، نبّه على ذلك ابن حجر حيث قال:"عبد الرحمن بن نهشل عن الضحاك بن مزاحم، وعنه عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر المحاربي، هكذا وقع عند ابن ماجه في جميع الروايات، وهو وهم. والصواب عن المحاربي عبد الرحمن عن نهشل، وهو ابن سعيد عن الضحاك، وليس من الرواة من يقال له عبد الرحمن بن نهشل. قلت: وقد وقع في كثير من النسخ من ابن ماجه على الصواب"(٢٥٢).

والرواية عن ابن عباس ضعيفة جداً إذ في إسنادها جبارة بن المغلس ونهشل بن سعيد، وهما ضعيفان، وفيها انقطاع ما بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس، فهو لم يلتقِ بابن عباس، ولم يسمع منه، ورواياته عنه وعن غيره من الصحابة فيها نظر، كما ذكرت الدراسة سابقاً.

- رواية جابر بن عبد الله أخرجها أبو نعيم في تاريخ أصبهان من طريق عبد الرحمن بن قيس عن صالح بن عبد الله القرشي عن أبي الزبير عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ : "الرزق إلى أهل بيت فيهم السخاء أسرع من الشفرة في سنام البعير"[٢٥٣]. قال المقدسي في أطراف الغرائب: "غريب من حديث أبي الزبير عنه، تفرد به عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية الأنصاري عن صالح عنه"[٢٥٤].

وإسناد هذه الرواية ضعيف جداً؛ إذ فيه عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية الضبي الزعفراني، كذّبه أبو زرعة الرازي، وقال أبو حاتم، والبخاري، ومسلم: "ذهب حديثه". ونصّ أبو حاتم، وأحمد، والنسائي على أنّه متروك الحديث، ليس حديثه بشيء؛ وأبو علي صالح بن محمد على أنّه كان يضع الحديث[٢٥٥]. وقد تفرد برواية هذا الحديث عن صالح، وصالح بن عبد الله القرشي لم يرد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأبو الزبير "محمد بن مسلم بن تدرس" ثقة إلا أنّه يدلس عن أبي الزبير وغيره من الصحابة، وروى عن جابر هذا الحديث، ولم يصرح بالسماع منه، وليس هو من طريق الليث عنه؛ إذ كان يميز بين ما سمعه أبو الزبير من جابر ممّا لم يسمعه منه.

وأمّا فيما يتعلق بالروايتين الخامسة[٢٥٦] والسادسة[٢٥٧]، فقد تفرد كثير بهما عن أنس، لكن لها شواهد وأصول أسانيدها صالحة، وابن حبان حينما أطلق حكمه النهائي في كثير بعدم جواز كتب حديثه ولا التحديث به إلا على سبيل الاختبار، فهو إنّما عنى بذلك فحص واختبار ما إذا كانت هذه الأحاديث لها أصول عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم أم لا، وقد تبين بعد دراسة هذه الأحاديث التي رواها ابن ماجه عن كثير أنّ روايتين من أصل الستة التي رواها عنه ليست لها أصول، والأربع الأخريات لها أصول وشواهد، ومع ذلك فهي لا تفيد طريق أنس ولا تقويها؛ لأنّها لم تُروَ عنه إلا من طريق كثير، وكثير متهم بوضعها عليه.

وممّا ينبغي الالتفات إليه هنا أنّ لفظ الاختبار لم يستخدمه ابن حبان إلا في حق من هم متهمون بالكذب ووضع الحديث والنكارة في أحاديثهم كما هو الحال بالنسبة للفظ الآخر المستخدم عنده وهو قوله "على سبيل الاعتبار" فيما تمّ ذكره سابقاً، فكثير بن سليمان قدمت الدراسة الحديث عنه، وفرات بن السائب وصفه بأنّه كان ممّن يروي الموضوعات عن الأثبات ويأتي بالمعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاختبار[٢٥٨]، وسليمان بن عمرو أبو داود النخعي الشامي وصفه بأنّه كان يضع الحديث وضعاً وكان قدرياً، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاختبار ولا ذكره إلا من طريق الاعتبار[٢٥٩]، وزيد بن عبد الرحيم بن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب وصفه بقوله: "منكر الحديث جداً فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من أبيه؛ لأنّ أباه ليس بشيء في الحديث وأكثر روايته عن أبيه فمن هنا جنبنا عن إطلاق الجرح عليه دون الاختبار على أنّ الواجب تنكب حديثه؛ لوجود المناكير فيه"[٢٦٠]، فالاختبار لأحاديثهم والحالة تلك إنّما يكون لغايات التأكد من أنّ لها أصولاً صحيحة عمّن يروونها عنهم أو لا.

الخاتمة والنتائج:

ونسجل فيها أهم النتائج التي وقفت عليها هذه الدراسة، وتتمثل بالآتي:

أولاً: السّبر هو استقصاء طرق الحديث بمتابعاتها وشواهدها أو روايات راو مخصوص بتتبعها، ثمّ النظر فيها واختبارها بعرضها على أحاديث الثقات، ومعارضتها بها لتمييز صحيحها من سقيمها.

ثانياً: وسائل السّبر واحدة عند جميع نقاد الحديث، وإن اختلفت ألفاظهم في التعبير عنه، وتتلخص في الخطوات الآتية: التتبع، والتفتيش، والتبحر والاستقصاء والمعارضة والمقابلة، والنّظر والاختبار، والاعتبار.

ثالثاً: للسّبر ألفاظٌ وإطلاقات عديدة تشابهه وتقاربه من جهة الرسم والمعنى، ونحن إذا نظرنا إليها بمجموعها نجد أنّ كل واحدة منها تشكل خطوة ومرحلة من مراحل عملية السّبر عند المحدثين، وبمفردها تشكل عملية متكاملة كالسّبر تماماً. والناقد حينما كنّى بها عن مصطلح السّبر فهو إنّما عبّر بالجزء الأهم والأجود من أجزائه بنظره هو وتقديره.

رابعاً: ألفاظ السّبر منها ما هو مشترك بين نقاد الحديث من حيث الاستخدام، كلفظ السّبر والتتبع والنظر والاعتبار، ومنها ما هو خاص بناقد على وجه التعيين، فعلى سبيل المثال: لفظ المعارضة خاص بابن معين، ولفظ الاختبار خاص بابن حبان، ولفظ التفتيش والتبحر والاستقصاء خاص بابن عدي في حدود تتبع الدراسة واطلاعها.

خامساً: السّبر إنّما يكون لروايات الرواة الذين لم يدركهم الناقد في زمانه، فهو بحاجة لهذه العمليّة التي يحكم عليهم من خلالها، وأمّا الرواة الذين أدركهم، وعايشهم، فسبيله في الحكم عليهم هو الملاحظة الدقيقة لما يروون عن شيوخهم، والكيفية التي يروون بها، وتوجيه الأسئلة إليهم، وفحص أصولهم التي دوّنوا فيها رواياتهم...

سادساً: السّبر له علاقة وطيدة بعلم العلل، من حيث إنّه يكشف عن العلل التي تعتري روايات الرواة، وهو شامل بطبيعة الحال للعلل الظاهرة؛ كالتعليل بالوقف، والإرسال، وضعف الرواة، والعلل الخفيّة؛ كالتعليل بالإبدال، أو الاضطراب...

سابعاً: خبرة الناقد بأحوال الراوي والرواية على حد سواء نتيجة عمليّة السّبر، فالخبرة بأحوال الراوي والرواية قد تكون ناشئة إمّا بطريق معايشة الرواة، ومعاينة سائر أحوالهم ورواياتهم عن قرب واطلاع، وإمّا أن تكون بطريق الاستخبار والتخبّر عنهم، أي بالسؤال عن أخبارهم؛ لمعرفتها، إمّا بواسطة من عايشهم، وإمّا بتتبع أحاديثهم المروية عنهم في بطون المصنفات الحديثية التي تناولتهم بالدرس والترجمة، وهو ما يُعرف بالسّبر عند المحدثين.

ثامناً: الفرق بين ابن حبان وابن عدي في طريقة حكمها على الراوي من خلال سبر رواياته، يظهر في جانبين، **الأول**: أنّ ابن حبان يعطي الحكم على الراوي أولاً ثمّ يأتي ببعض الروايات التي تؤكد الحكم الذي توصل إليه، وقد يقتصر على ذكر رواية أو روايتين أو أكثر، لكن في العادة لا يطيل بذكرها، ويذكر أحياناً بعض أقوال نقاد الحديث فيه، أمّا ابن عدي فإنّه يأتي أولاً بأقوال نقاد الحديث في صاحب الترجمة، ثمّ يذكر رواياته، ولا يكتفي برواية أو روايتين كما هو الحال عند ابن حبان، بل يذكر جلّها في الغالب، إلا إذا كان صاحب الترجمة عزيز الرواية، ثمّ يصدر حكمه النهائي على صاحب الترجمة من خلالها، **والثاني**: هو أنّ ابن عدي أكثر اعتدالاً وموضوعيّة من ابن حبان في حكمه على الرواة من خلال عمليّة السّبر، يظهر ذلك من خلال بعض التراجم التي حكم ابن حبان على أصحابها بالترك، وبطلان الاحتجاج برواياتهم نتيجة غلبة الوهم، وفُحش الغلط، في حين حكم عليهم ابن عدي بأنّهم ممّن لا بأس بهم وبرواياتهم.

تاسعاً: لفظ الاختبار من ألفاظ السّبر التي انفرد بها ابن حبان، فهو لا يستخدمه إلا في حق الرواة المتهمون بوضع الحديث وتهمة الكذب فيه، واختبار حديثهم إنّما يكون لغايات الكشف عمّا إذا كان أصولاً معروفة من رواية غيرهم، وكذلك الحال بالنسبة للفظ المستخدم عنده وهو لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار.

الهوامش:

(١) الأثر بهذا اللفظ ذكره ابن الأثير" أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري"، **النهاية في غريب الأثر**، ت: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ط(١)، ج٢، ٣٣٣. وأخرجه ابن عساكر" علي بن الحسن بن هبة الله

بن عبد الله", **تاريخ دمشق**, , ت: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م ط(١)، ج٣، ص٨٠، بلفظ:"والذي بعثك بالحق لا تدخله حتى أدخله قبلك, فإن يك فيه شيْ نزل بي دونك".

(٢) ابن منظور, **لسان العرب**, مادة سبر،ج٤، ص٣٤, وأنظر :الرازي"محمد بن أبي بكر بن عبد القادر", مختار الصحاح, ت: محمود طاهر، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤١٥هـ ط(١)، ج١، ١١٩.

(٣) العمري"محمد علي قاسم", **دراسات في منهج النقد عند المحدثين**, البحث الثالث"الإحصاء في منهج المحدثين"، دار النفائس، عمان، ١٤٢٠هـ ط(١)، ص٦٠.

(٤) محمد بن حبان البستي (ت:٣٥٤هـ)، **الثقات**، ت: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت ١٣٩٥هـ، ج٦، ص٤٥، ج٨، ص٢٣١،١٢٥، ٢٧٨.

(٥) محمد بن حبان البستي (ت:٣٥٤هـ)، **كتاب المجروحين**، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ١٤٢٠هـ ط(١)، ج١، ص٣١٨، ج٢، ص١٢، ١٢، ٤٣، ٩٢، ١٩٣، ٢٢٢، ج٣، ص٦٢، ٢٧، ٩٥.

(٦) عبد الله بن عدي الجرجاني (ت:٣٦٥هـ)، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ ط(١)، ج٢، ٤٠٣، ٤٠٤.

(٧) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، **تهذيب التهذيب**، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ ط(١)، ج٨، ص٣٥٠ – ٣٥١، بتصرف.

(٨) عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي (ت:٣٢٧هـ)، **الجرح والتعديل**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٢٧١هـ ط(١)، ج٧، ٩٧.

(٩) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٦، ٤٦.

(١٠) عمر بن أحمد ابن شاهين (ت:٣٨٥)، **تاريخ أسماء الثقات**، ت: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، ١٤٠٤هـ ط(١)، ج١، ١٩١.

(١١) شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨هـ)، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، ت: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥هـ ط(١)، ج٥، ٤٧٧.

(١٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، **تقريب التهذيب**، ت: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ ط(١)، ص٤٥٧.

(١٣) عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت:٥٧٩هـ)، **الضعفاء والمتروكين**، ت: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ، ط(١)، ج٣، ص ١٩.

(١٤) أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)، **علل الحديث ومعرفة الرجال**، ت: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٩هـ ط(١)، ج١، ص٩٠.

(١٥) محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)، **التاريخ الكبير**، ت: هاشم الندوي، دار الفكر، د.ط، ج٧، ١٥٦.

(١٦) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٥١.

(١٧) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت:٢٧٩هـ)، **العلل الكبير**، ت: صبحي السامرائي وأبو المعاطي النوري ومحمود محمد الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ ط(١)، ج١، ص ٣٧٩.

(١٨) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٩٧.

(١٩) أحمد بن شعيب النسائي (ت:٣٠٣هـ)، **الضعفاء والمتروكين**، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٦هـ ط(١)، ص٨٨.

(٢٠) ابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكين**، ج٣، ص١٩.

(٢١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٦، ص٣٩.

(٢٢) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص٩٧.

(٢٣) شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، **سير أعلام النبلاء**، ت: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ ط(٩)، ج٨، ص٤٤.

(٢٤) أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي (ت:٢٦١هـ)، **معرفة الثقات**، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ ط(١)، ج٢، ٢٢٠،.

(٢٥) محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)، **التاريخ الأوسط**، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ١٣٩٧هـ ط(١)، ج٢، ص١٧٢.

(٢٦) شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، **تذكرة الحفاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط(١)، ج١، ص٢٢٧.

(٢٧) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج٢، ص٢٢٢.

(٢٨) أحمد بن علي بن ثابت أبو بكرالخطيب البغدادي (ت:٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ج١٢، ص٤٦٠.

(٢٩) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج١، ص٣٧٠.

(٣٠) حديث سفيان الثوري عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه أنّه أتى النّبيّ صلى الله عليه وسلم فذكر أشياء، فقال له النّبيّ صلى الله عليه وسلم : "أسبغ الوضوء وخلل الأصابع وإذا استنشقت فبالغ، إلا أن تكون صائماً"، أخرجه: محمد بن عبد الله الحاكم (ت:٤٠٥هـ)، **المستدرك على الصحيحين**، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ ط(١)، حديث رقم (٥٢٢)، ج١، ص٢٤٧.

(٣١) أحمد بن سليمان الطبراني (ت:٣٦٠هـ)، **المعجم الأوسط**، ت: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ، ج٢، ص١٥٨.

(٣٢) أمّا حديث ميمونة فقد أخرجه الشيخان من طريق خالد بن عبد الله حدثنا سليمان الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة قالت: "كان رسول الله- صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حذاءه، وأنا حائض، وربّما أصابني ثوبه إذا سجد، قالت: وكان يصلي على الخمرة"، محمد بن إسماعيل البخاري(ت:٢٥٦هـ)، **صحيح البخاري**، ت: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧هـ ط(٣)، كتاب الصلاة، باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد، حديث رقم(٣٧٢)، ج١، ص١٤٩، ومسلم بن الحجاج(ت:٢٦١هـ)، **صحيح مسلم**، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، حديث رقم(٥٣١)، ج١، ص ٣٦٧. وأمّا حديث عائشة فقد أخرجه مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي، حديث رقم(٥٤١)، ج١، ص ٣٦٧. من حديث وكيع حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله قال: سمعته عن عائشة قالت: "كان النّبيّ صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا إلى جنبه، وأنا حائض، وعلي مرط وعليه بعضه إلى جنبه".

(٣٣) مسعر بن كدام بكسر أوله وتخفيف ثانيه بن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي: "ثقة ثبت فاضل من السابعة مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين "، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٥٢٨.

(٣٤) زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي: "ثقة ثبت صاحب سنة من السابعة مات سنة ستين وقيل بعدها"، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٢١٣.

(٣٥) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت:٢٩٢هـ)، **مسند البزار**،، ت: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، المدينة، ١٤٠٩هـ ط(١)، حديث رقم(٣١٥٨)، ج٨، ص١٤١.

(٣٦) أحمد بن حسين بن علي بن موسى البيهقي (ت:٤٠٥هـ)، **سنن البيهقي الكبرى**، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ، كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء، حديث رقم (٥٣٧٨)، ج٣، ص١٧٤.

(٣٧) البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء، حديث رقم (٥٣٧٩)، ج٣، ص١٧٤.

(٣٨) البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، كتاب الجمعة، باب وجوب الجمعة على من كان خارج المصر في موضع يبلغه النداء، حديث رقم(٥٣٨٠)، **ج٣**، ص١٧٤.

(٣٩) محمد بن يزيد بن ماجه (ت:٢٧٥هـ)، **سنن ابن ماجه**، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ط، كتاب الصلاة، باب من فاتته الأربع قبل الظهر، حديث رقم (١١٥٨)، ج١، ص٣٦٦.

(٤٠) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٦، ص٤٤.

(٤١) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي(ت:٢٧٩هـ)، **سنن الترمذي**، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، كتاب الصلاة، باب منه آخر، حديث رقم (٤٢٦)، ج٢، ص٢٩.

(٤٢) أنظر: الترمذي، **علل الترمذي الكبير**، ج١، ص ٣٧٩، محمد بن عمر بن موسى العقيلي(ت:٣٢٢هـ)، **ضعفاء العقيلي**، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠٤هـ ط(١)ج١، ص١٠٥، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي(ت:٣٢٧هـ)، **علل الحديث**، ت: محب الدين الخطيب، دارالمعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ، ج١، ص٢٢٨، ٣١٣، ج٢، ص٦، ١٢٨، ٣٩٤ ٣٩٥، وعلي بن عمر الدارقطني (:٣٨٥هـ) **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ ط(١)، ج٢، ص٥٦، ج٤، ص ٨٠ ٢٠، ١٨٨، ج٥، ص ١٧٤، ١٦٨، ٢٦٧، ج٦، ص ١٥٣، ج٨، ص٢٨٥، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي(ت:٥٧٩هـ)، **العلل المتناهية**، ت: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ ط(١)، ج١، ص٣٦٣ ٣٦٥، ٣٨٩ ٣٩٠، ج٢، ص ٨٨٢ – ٨٨٤.

(٤٣) محمد بن مكرم بن منظور (ت:٧١١هـ)، **لسان العرب**، دار صاد، بيروت ط(١)، مادة تبع، ج٨، ص٢٨.

(٤٤) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج٩، ٢٤٨.

(٤٥) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص٢٧٧، فقد قال في عبد الرزاق بن عمر الثقفي: "أحاديثه عن غير الزهري ليس فيها تلك المناكير، وقد تتبعت حديثه عن إسماعيل بن أبي مهاجر فوجدته مستقيماً".

(٤٦) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٢٩٣، ٥٣٧، ج٢، ص٢٢٢.

(٤٧) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٨، ص٤٨٧، قال في ترجمة غنجار"عيسى بن موسى البخاري الأزرق": "هو إمام عصره طلب الحديث على كبر السن ورحل، وهو في نفسه صدوق، تتبعت رواياته عن الثقات فوجدتها مستقيمة يروي عن أكثر من مائة شيخ من المجهولين".

(٤٨) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٢٤١.

(٤٩) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٣٣٨ ٣٣٩.

(٥٠) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢١١.

(٥١) علي بن عمر الدارقطني(ت:٣٨٥هـ)، **سؤالات حمزة**، ج١، ص١٩٩.

(٥٢) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٢٤١.

(٥٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**،ج٢، ص٣٤٢.

(٥٤) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٢٨٨.

(٥٥) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٣٤٢.

(٥٦) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها، حديث رقم(٣٧)، ج١، ص٦٤.

(٥٧) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب بدء الخلق، باب صفة أبواب الجنة، حديث رقم(٣٠٨٤)، ج٣، ص١١٨٨، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، حديث رقم(١١٢٥٢)، ج٢، ص٨٠٨.

(٥٨) الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، حديث رقم(٨٣٠٢)، ج٤، ص٤٦٨.

(٥٩) محمد بن حبان البستي(ت:٣٥٤هـ)، **صحيح ابن حبان**، ت: شعيب الأرنأوؤط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ ط(٢)، باب ذكر البيان بأنّ الصوم جنّة، حديث رقم(٣٤٢٧)، ج٨، ص٢١٤.

(٦٠) محمد بن إسحاق بن خزيمة(ت:٣١١هـ)، **صحيح ابن خزيمة**، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٠٩هـ، حديث رقم(١٨٩١)، ج٣، ص١٩٣.

(٦١) أحمد بن حنبل(ت:٢٤١هـ)، **مسند أحمد بن حنبل**، مؤسسة قرطبة، مصر، د.ط، حديث رقم(١٧٩٣٩)، ج٤، ص٢١٧.

(٦٢) البخاري، **صحيح البخاري**، حديث رقم(٢٢٠٦٩)، ج٥، ص٢٣١.

(٦٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٣٣٩.

(٦٤) الطبراني، **المعجم الأوسط**، حديث رقم(٦٧٨٠)، ج٧، ص٣٧.

(٦٥) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٨١.

(٦٦) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٢٠١.

(٦٧) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٨١.

(٦٨) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٣٤٠.

(٦٩) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب التفسير، باب قوله "ثاني اثنيين...، حديث رقم(٤٣٨)، ج٤، ص١٧١٢، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر، حديث رقم(٢٣٨)، ج٤، ص١٨٥٤.

(٧٠) ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، ذكر ما خاطب الصديق المصطفىٰ صلى الله عليه وسلم وهما في الغار، حديث رقم ٦٢٧٨، ج١٤، ص١٨١.

(٧١) علي بن الحسين المعروف بابن عساكر(ت:٥٧١)، **تاريخ مدينة دمشق**، ت: محب الدين عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م، د.ط، ج٣٠، ص٨٣.

(٧٢) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة نظر، ج٥، ص٢١٥، بتصرف.

(٧٣) العقيلي، **ضعفاء العقيلي**، ج٢، ص١٩٤، والذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٦، ص٢٩٨.

(٧٤) يحيى بن معين(ت:٢٣٣هـ)، **تاريخ ابن معين رواية الدوري**، ت: أحمد نور سيف، مركز البحث العلمي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ ط(١)، ج٢، ص٢٥١.

(٧٥) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٧، ص٤١، واستخدم هذا اللفظ أيضاً في حق كلٍ من: ابن سماك "محمد بن صبيح"، المرجع السابق، ج٨، ٣٣٦، وعبد الرحمن بن أبي الزناد، الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١٠، ص٢٢٨.

(٧٦) قال في حق إسماعيل بن عياش حينما سئل عنه: "نظرت في كتابه عن يحي بن سعيد أحاديث صحيحة، وأحاديث مضطربة"، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج٨، ص٣١٩.

(٧٧) قالها في حق معاوية بن أبي العباس، أنظر: عبيد الله بن عبد الكريم المعروف بأبي زرعة الرازي، **سؤالات البرذعي لأبي زرعة**، ت: سعدي الهاشمي، دار الوفاة، المنصورة، ١٤٠٩هـ ط(٢)، ج١، ص٣٦٥، أمّا أبو حاتم الرازي فقد قال في حق عبد الجبار بن العلاء وقد قيل له: إنّ عبد الجبار بن العلاء روى عن مروان الفزاري عن ابن أبي ذئب، فقال أبي: قد نظرت في حديث مروان بالشام الكثير فما رأيت عن ابن أبي ذئب أصلاً"، ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج١، ص ٣٥٦.

(٧٨) قال الشيخ: "ثم قال لي احمد بن محمد بن سعيد نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا وليس هو بمنكر الحديث قال الشيخ: وهذا الذي قاله كما قال وقد نظرت أنا أيضا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكرا إلا عن شيوخ يحتملون"، ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢٢٠.

(٧٩) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٣٢٩، فعن الحسين بن الحسن قال: "سألت يحيى بن معين عن مسكين ابن بكير فقال لا بأس به".

(٨٠) ذكره ابن حبان **في الثقات**، ج٩، ص١٩٤.

(٨١) قال ابن أبي حاتم الرازي: "سألت أبى عن مسكين بن بكير فقال لا بأس به كان صحيح الحديث يحفظ الحديث "، ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٣٢٩، وقال الذهبي: "مسكين بن بكير الحراني صدوق مشهور صاحب حديث"، ميزان الاعتدال، ج٦، ٤١٢.

(٨٢) العقيلي، **ضعفاء العقيلي**، ج٤، ص٢٢١، وأنظر أيضاً: ما نقله ابن أبي حاتم الرازي بسنده إلى أبي بكر الأثرم قال: "سئل أبو عبد الله يعنى أحمد بن حنبل عن مسكين بن بكير فقدمه على مخلد بن يزيد، وقال: حدث عن شعبة بأحاديث لم يروها عنه أحد"، **الجرح والتعديل**، ج٨، ص٣٢٩.

(٨٣) العقيلي، **ضعفاء العقيلي**، ج٤، ص٢٢١، والترمذي، سنن الترمذي، كتاب المناقب، باب، حديث رقم(٣٧٣٢)، ج٥، ص٦٤١، من طريق إبراهيم بن المختار عن شعبة عن أبي يحيى عن عمرو بن ميمون عن بن عباس أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بسد الأبواب إلا باب علي". قال أبو عيسى: "هذا حديث غريب لا نعرفه عن شعبة بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه".

(٨٤) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب أبواب المساجد، باب الخوخة والممر إلى المسجد، حديث رقم(٤٥٥)، ج١، ص١٧٨.

(٨٥) أخرجه الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، حديث رقم(٤٦٣١)، ج٣، ص١٣٥، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وأحمد بن شعيب النسائي(ت:٣٠٣هـ)، **السنن الكبرى**، ت: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ ط(١)، كتاب الخصائص، باب ذكر قول النّبيّ صلى الله عليه وسلم أمرت بسد هذه الأبواب، حديث رقم(٨٤٢٣)، ج٥، ص١١٨.

(٨٦) الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، ج٦، ص٢٠٦.

(٨٧) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة نظر، ج٤، ص٥٢٩- ٥٣١.

(٨٨) الشرايري"منصور محمود"، **نظرية الاعتبار عند المحدثين**، ص١٦، رسالة علمية نوقشت في جامعة اليرموك، ١٤٢٨هـ.

(٨٩) محمد خلف سلامة، **معجم المصطلحات الحديثية**، ج٢، ١١٥، ملتقى أهل الحديث.

(٩٠) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٣٧٨.

(٩١) ابن حبان، **الثقات**، ج٤، ص٣٣٦، ج٦، ص٣١٠ ١٣٢، ج٨، ص٢٩٣، ٤٩٢.

(٩٢) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٦٢ ٦٣، ج٣، ص٣٤ ٣٥، ج٤، ص٨٢.

(٩٣) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج١، ص٢٦٧ ٢٦٩، ج٩، ص٤٥٠.

(٩٤) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٣٥.

(٩٥) نقل الذهبي وابن حجر أقوال نقاد الحديث في مخلد، وقد قمت على صياغتها كما هو مثبت في المتن، أنظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٢، ٤٢٥ ٤٢٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ج٣، ١٠١، وأنظر أيضا: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ١٩٠.

(٩٦) أحمد بن علي بن حجر(ت:٨٥٢)، **هدي الساري**، ت: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار الفكر، بيروت،١٤١٤هـ، ص٥٦٥.

(٩٧) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٣٤.

(٩٨) البخاري، **صحيح البخاري**، أبواب العمرة، باب السفر قطعة من العذاب، حديث رقم(١٧١٠)، ج٢، ص٦٣٩، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، حديث رقم(١٩٢٧)، ج٣، ص١٥٢٦.

(٩٩) التنيسي: نسبة إلى تنيس بكسر التاء المثناة والنون المكسورة المشددة وسكون الياء آخر الحروف، بلدة بمصر ساحل البحر. أنظر: بدر الدين محمود بن أحمد العيني(ت:٨٥٥هـ)، **عمدة القاري**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١، ص٣٦.

(١٠٠) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد، باب السرعة في السير، حديث رقم(٨٣٩)، ج٣، ص١٠٩٣.

(١٠١) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، حديث رقم(١٩٢٧)، ج٣، ص١٥٢٦.

(١٠٢) مالك بن أنس(ت:١٧٩هـ)، **موطأ مالك**، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، كتاب الاستئذان، باب ما يؤمر من العمل في السفر، حديث رقم(١٧٦٧)، ج٢، ص٩٧٩،.

(١٠٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٣٤.

(١٠٤) رواية يحيى أخرجها مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس،حديث رقم(١٥٣١)، ج٣، ص ١١٦٣.

(١٠٥) رواية ابن القاسم أخرجها النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب البيوع، باب وجوب الخيار للمتابعين، حديث رقم(٦٠٥٧)، ج٤، ص٧.

(١٠٦) رواية أحمد بن أبي بكر أخرجها ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، باب ذكر البيان بأن قوله صلى الله عليه وسلم فإن فارقه فلا خيار له أراد به في غير بيع الخيار، حديث رقم(٤٩١٦)، ج١١، ص٢٨٣.

(١٠٧) أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل...، حديث رقم(٢٠٤٣)، ج٢، ص٧٥٥.

(١٠٨) علي بن عمر الدارقطني(ت:٣٨٥هـ)، **سؤالات البرقاني**، ت: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، كتب خانة جميلي، باكستان، ١٤٠٤هـ ط (١)، ج١، ص١٥.

(١٠٩) الدارقطني، **سؤالات البرقاني**، ج١، ص١٦.

(١١٠) الدارقطني، **سؤالات الدارقطني**، ج١، ص١٧.

(١١١) عبد بن يوسف الجديع، **تحرير علوم الحديث**، مؤسسة الريان، بيروت، ١٤٢٥هـ ط(٢)، ج١، ص٥٩٣، بتصرف.

(١١٢) الدارقطني، **سؤالات الدارقطني**، ج١، ص٣٣.

(١١٣) الدارقطني، **سؤالات الدارقطني**، ج١، ص٥٨.

(١١٤) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص١٢٤.

(١١٥) ابن حبان، **الثقات**، ج٧، ص٥٠٤.

(١١٦) الدارقطني، **سؤالات البرقاني**، ج١، ص٢٠.

(١١٧) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٥، ص٣٢٨.

(١١٨) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج٢، ص٢٤٢، وأنظر أيضاً المواضع التالية: ج١، ص٩٨، ١٣٧، ج٢، ص٣٣، ٧٦.

(١١٩) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة فتشّ، ج١، ص٥٣٧.

(١٢٠) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢٢٤، ٢٧٥، ج٢، ص٤٦١، ج٦، ص١١٢.

(١٢١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢٢٤.

(١٢٢) السخاوي، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ج٣، ص٦٦+ ١٦٧، بتصرف.

(١٢٣) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٢٦، وابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١، ص٣٧+ ١٣٨، بتصرف.

(١٢٤) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص١٢٦.

(١٢٥) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٣٥٧.

(١٢٦) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٣٦٧.

(١٢٧) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٣٥٨ – ٣٥٩.

(١٢٨) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي(ت:٤٦٣هـ)، **الكفاية**، ت: أبو عبد الله المدني وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، د.ط، ج١، ص٣٦٨.

(١٢٩) عبد الرزاق بن همام الصنعاني(ت:٢١١هـ)، **مصنف عبد الرزاق**، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ ط(٢)، حديث رقم(٩٦٢٢)، ج٥، ص٢٨٣.

(١٣٠) ابن أبي حاتم الرازي، **علل الحديث**، ج١، ص٣٥٨.

(١٣١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٣٦٦.
(١٣٢) أبو زرعة الرازي، **سؤالات البرذعي**، ج١، ص٣٨٨.
(١٣٣) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص٤٤.
(١٣٤) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة تبحر، ج٤، ص٤٣ ٤٤.
(١٣٥) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢٢٤، ٣٧٩، ج٢، ص٤٦١.
(١٣٦) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٣٧٩.
(١٣٧) ابن حبان، **الثقات**، ج٨، ص١٢٨.
(١٣٨) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٧٤.
(١٣٩) أبو زرعة الرازي، **سؤالات البرذعي**، ج١، ص٥٦٧.
(١٤٠) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ج١، ص١٩.
(١٤١) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٢٧٤.
(١٤٢) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١١٣.
(١٤٣) ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، حديث رقم(١٥٥٧)، ج٣، ص٢٦.
(١٤٤) الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب النكاح، باب ما جاء في المحل والمحلل له، حديث رقم(١١١٩)، ج٣، ص٤٢٧.
(١٤٥) مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني أبو عمرو الكوفي أحد الأعيان، ضعفه ابن معين، وكان أحمد بن حنبل لا يراه شيئا، وقال بن عدي: "له عن الشعبي عن جابر أحاديث صالحة وعن غير جابر وعامة ما يرويه غير محفوظة"، وقال عمرو بن علي وغيره: "مات سنة أربع وأربعين ومائة"، أنظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١٠، ص٣٧.
(١٤٦) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني أبو زهير صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة بن الزبير، أنظر: ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٤٦.
(١٤٧) أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى(ت:٣٠٧هـ)، **مسند أبي يعلى**، ت: حسين سليم أسد، دار المأمون، دمشق، ١٤٠٤هـ ط(١)، حديث رقم(٤٠٢)، ج٢، ص٣٢٣،
(١٤٨) أحمد بن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، حديث رقم(٦٣٥)، ج١، ص٨٣.
(١٤٩) وحديثه أخرجه البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، كتاب النكاح، باب ما جاء في نكاح المحلل، حديث رقم(١٣٩٦)، ج٧، ص٢٠٧.
(١٥٠) وحديثه أخرجه أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب النكاح، باب في التحليل، ٢٠٧٦، ج٢، ص٢٢٧.
(١٥١) وحديثه أخرجه أحمد بن حنبل، **مسند أحمد بن حنبل**، حديث رقم(١٣٤٦)، ج١، ص١٥٨.
(١٥٢) وحديثه أخرجه ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، حديث رقم(١٩٣٥)، ج١، ص٦٢٢.
(١٥٣) وحديثه أخرجه الطبراني، **المعجم الأوسط**، حديث رقم(٧٠٦٣)، ج٧، ص١٢٧، وقال: "لم يرو هذا الحديث عن ليث إلا علي بن مسهر".
(١٥٤) حديث ابن مسعود أخرجه: الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب النكاح، باب ما جاء في المحل والمحلل له، حديث رقم(١١٢٠) ج٣، ص٤٢٨، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".
(١٥٥) حديث أبي هريرة: أخرجه: عبد الله بن علي بن الجارود(ت:٣٠٧هـ)، **المنتقى**، ت: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب، بيروت، ١٤٠٨هـ ط(١)، حديث رقم(٦٨٤)، ج١، ص١٧٢.
(١٥٦) حديث عقبة بن عامر أخرجه: الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، حديث رقم(٢٨٠٥)، ج٢، ص٢١٧.
(١٥٧) حديث ابن عباس أخرجه: ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب النكاح، باب المحلل والمحلل له، حديث رقم(١٩٣٤)، ج١، ص٦٢٢.
(١٥٨) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٣٣٩.

(١٥٩) الطبراني، **المعجم الأوسط**، حديث رقم(٩٣٧٤)، ج٩، ص١٤٦.

(١٦٠) الصنعاني، **مصنف عبد الرزاق**، حديث رقم(٧٥١)، ج١، ص١٩٣.

(١٦١) عبد بن حميد بن نصر الحميدي(ت:٢٤٩هـ)، **مسند عبد بن حميد**، ت: صبحي البدري السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤٠٨هـ ط(١)، حديث رقم(٤٤٢)، ج١، ص٢١٠.

(١٦٢) عبيدة بن معتب بكسر المثناة الثقيلة بعدها موحدة الضبي أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير: ضعيف واختلط بأخرة من الثامنة وما له في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص٨٥.

(١٦٣) سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني(ت:٣٦٠هـ)، **المعجم الصغير**، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ ط(١)، حديث رقم(١١٣٠) ج ٢، ص٢٦.

(١٦٤) أخرجه البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً، حديث رقم(٢٢٢)، ج١، ص٩٠، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، حديث رقم(٢٧٣)، ج١، ص٢٢٨.

(١٦٥) سليمان بن أحمد الطبراني(ت:٣٦٠هـ)، **المعجم الكبير**، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ ط(٢)، حديث رقم(٧٣٤٨)، ج٨، ص٥٤.

(١٦٦) ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، باب ذكر البيان بأن المسح على الخفين للمقيم والمسافر معا إنما أبيح عن الأحداث دون الجنابة، حديث رقم(١٣٢١) ج٤،، ص١٤٩.

(١٦٧) ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، باب ذكر البيان بأن المسح على الخفين للمقيم والمسافر معا إنما أبيح عن الأحداث دون الجنابة، حديث رقم(١٣٢٠)، ج٤، ص١٤٩.

(١٦٨) الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، حديث رقم(٣٥٣٦)، ج٥، ص٥٤٦، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(١٦٩) أحمد بن علي بن حجر(ت:٨٥٢هـ)، **تلخيص الحبير**، ت: عبد الله هاشم اليماني المدني، د.ن، ١٣٨٤هـ ج١، ص٥٧+ ١٨٥.

(١٧٠) أبو يعلى، **مسند أبي يعلى**، ٤٩٥١، ج٣، ٣٦١.

(١٧١) قال أبو طالب عن أحمد: "منكر الحديث متروك الحديث". وقال عباس الدوري عن بن معين: "ضعيف". وقال الدارمي عن بن معين: "ليس بشيء". وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن يحيى: "لا يكتب حديثه". وقال أبو حاتم: "ليس بقوي". وقال البخاري: "تركوه". وقال النسائي: "ليس بثقة تركه يحيى وعبد الرحمن". وقال الحاكم أبو أحمد: "ذاهب الحديث". وقال بن عدي: "وعامة ما يرويه الضعف عليه بين"، أنظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٥، ص٢٠٩.

(١٧٢) عمر بن علي الدارقطني(ت:٣٨٥هـ)، **سنن الدارقطني**، ت: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ، باب سؤر الهرة، حديث رقم(١)، ج١، ص٦٦.

(١٧٣) الدارقطني، **سنن الدارقطني**، باب سؤر الهرة،حديث رقم(٢١)، ج١، ص٧٠.

(١٧٤) سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني(ت:٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، د.ط، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة، حديث رقم(٧٦)، ج١، ص٢٠، والدارقطني، **سنن الدارقطني**، باب سؤر الهرة، حديث رقم(١٢)، ج١، ص٧٠.

(١٧٥) عبد الرزاق، **مصنف عبد الرزاق**، حديث رقم(٣٥٥)، ج١، ص١٠١.

(١٧٦) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الطهارة، باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك، حديث رقم(٣٦٨)، ج١، ص١٣١، والدارقطني، **سنن الدارقطني**، باب سؤر الهرة، حديث رقم(١٧)، ج١، ص٦٩.

(١٧٧) حارثة بن أبي الرجال بكسر الراء ثم جيم الأنصاري ثم النجاري المدني ضعيف من السادسة مات سنة ثمان وأربعين ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ج١، ص١٤٩.

(١٧٨) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج٩، ص١٤٦.

(١٧٩) العقيلي، **ضعفاء العقيلي**، ج٤، ص١٩٨.

(١٨٠) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٦، ص٣٦٢.

(١٨١) ابن حجر، **لسان الميزان**، ج٧، ص٣٨٩.

(١٨٢) الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الهرة،حديث رقم (٩٢)، ج١، ص١٥٣، وقال: "هذا حديث حسن صحيح وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النّبيّ صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم مثل الشافعي وأحمد وإسحاق لم يروا بسؤر الهرة بأسا...".

(١٨٣) علي بن عبيد بن الجعد(ت:٢٣٠هـ)، **مسند ابن الجعد**، ت: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ١٤١٠هـ ط(١)، حديث رقم(٥٠٠)، ج١، ص٨٨.

(١٨٤) أحمد بن علي بن حجر(ت:٨٥٢هـ)، **نزهة النظر شرح نخبة الفكر**، دار الفكر، د.ط، ص٧٣.

(١٨٥) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٤١٤.

(١٨٦) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص٢٥١.

(١٨٧) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج١، ص١٧٢.

(١٨٨) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٤٩، وأنظر التراجم الآتية: ج١، ٤٢١ ٤٢٥، ج٣، ١٩٤، ٣٤٩ ٣٥١، ج٤، ٣٤٠، ج٥، ٩ ١٢، ج٦، ٣١٣ ٣١٧.

(١٨٩) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة عارض، ج٧، ص١٦٩.

(١٩٠) الشرايري، **نظرية الاعتبار عند المحدثين**، ص٢١، بتصرف.

(١٩١) ابن معين، **تاريخ ابن معين**، ج٣، ص١٧٧، ٣١٩.

(١٩٢) **سؤالات ابن محرز**، ج٢، ص٣٩، بتصرف.

(١٩٣) ابن معين، **تاريخ ابن معين**، ج٣، ص٣١٩.

(١٩٤) ابن معين، **تاريخ ابن معين**، ج٣، ص٤٥٩.

(١٩٥) يحيى بن يمان العجلي أبو زكريا الكوفي، ضعفه أحمد وقال: "حدث عن الثوري بعجائب"، وفي قول آخر له: "ليس بحجة"، وقال ابن معين: "ليس بثبت لم يكن يبالي أي شيء حدث كان يتوهم الحديث"، وفي قول آخر له: "أرجو أن يكون صدوقاً"، وقال ابن المديني: "كان فلج فتغير حفظه"، وقال يعقوب بن شيبة: "كان صدوقاً كثير الحديث، وإنما أنكر عليه أصحابنا كثرة الغلط وليس بحجة إذا خولف"، أنظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج١١، ص٢٦٧.

(١٩٦) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٧، ص٢٣٦.

(١٩٧) أبو داود، **سنن أبي داود**، كتاب الطهارة، باب السواك، حديث رقم(٤٧)، ج١، ص١٢.

(١٩٨) ابن أبي حاتم الرازي، **علل الحديث**، ج١، ص٥٥.

(١٩٩) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج٧، ص٣٥ ٢٣٦.

(٢٠٠) أحمد بن حنبل، **العلل ومعرفة الرجال**، ج٣، ص٢٢٢، والبخاري، **التاريخ الكبير**، ج٣، ص١٥٣.

(٢٠١) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٣، ص١٥٣.

(٢٠٢) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٧، ص٢٣٥.

(٢٠٣) البخاري، **التاريخ الأوسط**، ج٢، ص٥٥.

(٢٠٤) ابن أبي حاتم الر ازي، **علل الحديث**، ج٢، ص٥ ٢٦.

(٢٠٥) النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر، حديث رقم (٥٢١٢)، ج٣، ص٢٣٧.

(٢٠٦) الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، ج٦، ص٩٢ـ ١٩٣.

(٢٠٧) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٧، ص٢٣٦، وأنظر: ابن أبي حاتم الرازي، **علل الأحاديث**، ج١، ٩٨، ٢١١، ٢٧١، ج٢، ٥٩، ٤٣٢.

(٢٠٨) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة قابل، ج٥، ص٧١.

(٢٠٩) الشرايري، **نظرية الاعتبار عند المحدثين**، ص٢١ـ ٢٢، بتصرف.

(٢١٠) الحسن بن عبد الرحمن الرّامهرمزي(ت:٣٦٠هـ)، **المحدث الفاصل**، ت: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ ط(٣)، ج١، ص٥٤٤.

(٢١١) مسلم بن الحجاج(ت:٢٦١هـ)، **كتاب التمييز**، ت: محمد مصطفى الأعظمي، مطبوعات جامعة الرياض، الرياض، د.ط، ص١٦٢.

(٢١٢) مسلم، **كتاب التمييز**، ص١٣٦.

(٢١٣) مسلم، **كتاب التمييز**، ص١٥٣.

(٢١٤) مسلم، **كتاب التمييز**، ص١٣٦.

(٢١٥) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الوضوء، باب التخفيف في الوضوء،حديث رقم(١٣٨)، ج١، ص٦٤، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه،حديث رقم(٧٦٣)، ج١، ص٥٢٧.

(٢١٦) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الجماعة والإمامة، باب إذا قام الرجل عن يساره، حديث رقم(٦٦٦)، ج١، ص٢٤٧، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه،حديث رقم(٧٦٣)، ج١، ص٥٢٨.

(٢١٧) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل،حديث رقم(٧٣٦)، ج١، ص٥٢٨.

(٢١٨) مسلم، كتاب التمييز، ص١٣٧.

(٢١٩) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب اللباس، باب الذوائب، ج٥، ٢٢١٣.

(٢٢٠) البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب العلم، باب السمر في العلم،حديث رقم(١١٧)، ج١، ص٥٥.

(٢٢١) البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، كتاب جماع أبواب موقف الإمام والمأموم، باب ما يستدل به على موضع المأموم من الإمام،حديث رقم (٤٩٥٥)، ج٣، ص٩٩.

(٢٢٢) أبو عوانة، **مسند أبي عوانة**، ج٢، ص٧٦.

(٢٢٣) الدارقطني، **سنن الدارقطني**، باب الصلاة على القبر،حديث رقم(٦)، ج٢، ص٧٧.

(٢٢٤) النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر ابن عباس، حديث رقم(٤٠٠)، ج١، ص١٦٢.

(٢٢٥) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة خبر، ج٤، ص٢٦ـ ٢٢٧.

(٢٢٦) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٣١٠، ٣٣٣، ج٢، ص٢٠٧، ٢٢٣.

(٢٢٧) يرى ابن حبان أنّ كثير بن سليم وكثير بن عبد الله كلاهما شخص واحد، وتابعه على ذلك الدارقطني، وفرق بينهما غير واحد من الأئمة، وهو الصحيح. أنظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٧٢.

(٢٢٨) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج٢، ص٢٢٣.

(٢٢٩) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٧، ص١٥٢.

(٢٣٠) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٧، ص٢١٨.

(٢٣١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٦، ص٦٤.

(٢٣٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٨، ص٣٧٢.

(٢٣٣) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب النكاح، باب تزويج الحرائر والولود،حديث رقم(١٨٦٢)، ج١، ص٥٩٨.

(٢٣٤) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٣، ص٣٠٩.

(٢٣٥) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت:٧٤٨هـ)، **المغني في الضعفاء**، ت: نور الدين عتر، د.ن، د.ط، ج١، ص١٧١.

(٢٣٦) البخاري، **التاريخ الكبير**، ج٨، ص٤٠٤.

(٢٣٧) إسماعيل بن محمد العجلوني(ت: ١١٦٢هـ)، **كشف الخفاء**، ت: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ ط(٤)، ص٤٢٤.

(٢٣٨) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٥، ص١١٢.

(٢٣٩) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٦، ص٢٢٤.

(٢٤٠) النسائي، **الضعفاء والمتروكين**، ص٧٩.

(٢٤١) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٥، ص١١٢.

(٢٤٢) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٤، ص٩٦.

(٢٤٣) الذهبي، **ميزان الاعتدال**، ج٧، ص٥٠.

(٢٤٤) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الأطعمة، باب الوضوء عند الطعام،حديث رقم(٣٢٦٠)، ج ٢، ص١٠٨٥.

(٢٤٥) ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج٢، ص٥٥٠.

(٢٤٦) ابن عدي، **الكامل في ضعفاء الرجال**، ج٢، ص١٨٢.

(٢٤٧) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب جواز أكل المحدث الطعام وأنّه لا كراهة في ذلك وأنّ الوضوء ليس على الفور،حديث رقم (٣٧٤)، ج١، ص٢٨٣.

(٢٤٨) ابن أبي حاتم الرازي، **علل الحديث**، ج٢، ص١١.

(٢٤٩) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الأطعمة، باب الشواء، حديث رقم(٣٣١)، ج٢، ص١١٠٠.

(٢٥٠) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الأطعمة، باب الضيافة، ٣٣٥٦، ج٢، ص١١١٤.

(٢٥١) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الأطعمة، باب الضيافة، حديث رقم(٣٣٥٧)، ج٢، ص١١١٤.

(٢٥٢) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج٦، ص٢٥٩.

(٢٥٣) أحمد بن عبد الله بن مهران أبو نعيم، **تاريخ أصبهان**، ت: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، ط(١) ١٤١٠هـ، ج١، ص٣٢١.

(٢٥٤) المقدسي، **أطراف الغرائب والأفراد**، ت: محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ج٢، ص٤١٢.

(٢٥٥) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٥، ص٢٧٨، وابن الجوزي، **الضعفاء والمتروكين**، ج٢، ص٩٨.

(٢٥٦) قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم : "ما مررت ليلة أسرى بي بملأ إلا قالوا يا محمد: مر أمتك بالحجامة"، ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الطب، ٣٤٧٩، ج٢، ١١٥١، ولها شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الحاكم في المستدرك، ٨٢٥٣، ج٤، ٤٥٣، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ومن حديث ابن مسعود أخرجه الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب الطب، باب ما جاء في الحجامة، ٢٠٥٢، ج٤، ٣٩٠، وقال: "وهذا حديث حسن غريب من حديث بن مسعود".

(٢٥٧) قال ابن ماجه: حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم : "إن هذه الأمة مرحومة عذابها بأيديها فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من المسلمين رجل من المشركين فيقال هذا فداؤك من النار"، **ابن ماجه، سنن ابن ماجه**، كتاب الزهد، باب صفة أمة محمد، ٤٢٩٢، ج٢، ١٤٣٤، ولها شاهد من حديث أبي موسى الأشعري أخرجه أبو يعلى، **مسند أبي يعلى**، ٧٢٦٧، ج١٣، ٢٥١، من طريق عبد الرحمن بن سعيد عن أبيه سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم : "إذا جمع الله الخلائق للحساب أتي بيهودي أو نصراني قيل يا مؤمن هذا فداؤك من النار"، وقد نصّ الدارقطني في العلل على أنّ رواية موسى

الجهني هذه هي أشبه بالصواب من غيرها حيث قال حينما سئل عن حديث أبي موسى: "يرويه موسى الجهني واختلف عنه فرواه القاسم بن غصن عن موسى الجهني عن أبي بردة عن أبي موسى وخالفه إسماعيل بن محمد ابن جحادة فرواه عن موسى الجهني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى وهو أشبه بالصواب"، الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، ج٧، ص ٢٠٦.

(٢٥٨) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج٢، ص٢٠٧، وقال البخاري: "فرات بن السائب أبو سليمان عن ميمون بن مهران تركوه منكر الحديث". أنظر: **التاريخ الكبير**، ج٧، ص١٢٩.

(٢٥٩) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٣٣٣. وقد وصفه بذلك أيضاً من نقاد الحديث أحمد بن حنبل، حيث سئل عنه من قبل أبي طالب، فقال: "كان يضع الأحاديث الكاذبة كان يرفع عن عثمان بن الأسود أحاديث يسندها ما سمعت بها من أحد وكان يروى عن يزيد بن أبى حبيب، فقال له رجل: أين سمعت من يزيد بن أبى حبيب، فقال له: أتراني أقول حدثني ولا أكون أعددت له جوابا رأيته بالباب والأبواب، قال أحمد: ويزيد بن أبى حبيب أي شيء كان يصنع بالباب والأبواب"، وأبو حاتم الرازي فعن عبد الرحمن قال: سمعت أبى يقول: "كان في النخع شيخان ضعيفان يضعان الحديث ويفتعلان أحدهما سليمان بن عمرو النخعي وهو ذاهب الحديث متروك الحديث كان كذابا وامتنع من قراءة حديثه". ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج٤، ص١٣٢.

(٢٦٠) ابن حبان، **كتاب المجروحين**، ج١، ص٣١٠ ٣١١.